الجمهـــوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّـــة الشّعبيّـــة

وزارة التّعليم العالي

جامعة أدرار –أحمد دراية–

كليّة العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة والعلوم الإسلاميّة

قسم: العلوم الإسلامية

الحافظ ابن رجب الحنبلي ومنهجه في دراسة مختلف الحديث

مذكّرة تخرّج مقدّمة لنيل درجة ماستر تخصّص الحديث وعلومه

إعداد الطّالبة: إشراف:

عقباوي العالية د– سقار ميلود

أعضاء اللّجنة المناقشة:

أ.د . اسطنبولي محمّد خالد	رئيسا
د.سقار ميلود	مقرّرا
د.قاسم فاطمة	مناقشا

الموسم الجامعي: 1440/1439هـ– 2019/2018م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾ الفاتحة: ٢

شكر وتقدير

الحمد لله الذي منّ علينا بتوفيق منه وفضل بإتمام هذا البحث، والشكر الجزيل بعد الله عز وجل للوالدين الكريمين، بارك الله فيهما، ورزقنا رضاهما، والشكر موصول لأساتذتنا الأفاضل الذين لهم علينا فضل كبير، فقد كانوا لنا خير عون وسند خلال مشوارنا الدراسي، نسأل الله – سبحانه– أن يجزيهم عنا خير الجزاء، وأن يحسن إليهم في الدنيا والآخرة. كما نتقدم بشكر خاص لأستاذنا المشرف جزاه الله خيرا ونفع به.

مقدّمـــة

مقدمة

الحمد لله الرحيم الغفور، الودود الشكور؛ الذي بعث بالحق عبده ونبيه؛ هدى ورحمة للعالمين؛ ليخرجهم من غياهب الشرك والضلال إلى نور التوحيد والإيمان، وصلى الله على المصطفى المختار، خاتم الرسل وعلى آله وصحبه الزمر الكرام.

أما بعد:

فقد سخر الله سبحانه لكتابه الكريم ولسنة نبيه الأمين رجالا كراما لا تغنهم أموالهم ولا أولادهم عن ذكر الله، وخدمة دينه؛ علماء كرسوا حياتهم للنهل من شتى صنوف العلم الشرعي مع الحرص كل الحرص على إيراد منابعه السليمة الصحيحة؛ صونا وحفظا له من دسائس المضللين وتحريفات المحرفين. فخلفوا للأمة الإسلامية ذخائر نفيسة وكنوزا قيمة لا تقدر بثمن؛ كان لها فضل كبير في نشر تعاليم الإسلام في سائر بقاع البسيطة، كما كانت درعا متينا وسدا منيعا في وجه الافتراءات والأكاذيب والسموم التي ينفث بها أولياء الشيطان ويقذفون بها عبثا في كل زمان.

وكان ابن رجب –رحمه الله– أحد أولئك العلماء، فقد بذل نفسه لطلب العلم الشرعي والعمل به، حيث برز في علوم الحديث وفروعه، وكان له باع طويل فيه، ومن فروع هذا العلم مختلف الحديث؛ الذي يُعنى بدفع التعارض المتوهم أو الظاهر بين بعض الأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ونظرا لأهمية هذا الموضوع ولمكانة الحافظ ابن رجب –رحمه الله– فقد استهوتنا فكرة البحث فيه واكتشاف منهجه في دفع التعارض بين مختلف الحديث وجمع آرائه في ذلك، فجاء بحثنا هذا تحت عنوان(الحافظ ابن رجب الحنبلي ومنهجه في دراسة مختلف الحديث) وسنحاول في هذه الدراسة الموجزة –إن شاء الله– أن نجيب عن الاستفسارات التالية: أولا ما هو علم مختلف الحديث؟ وما أهم القواعد التي سطرها العلماء لدفع هذا الاختلاف؟ ثم كيف كان منهج ابن رجب في تطبيقه لتلك القواعد؟

أما الهدف من هذه الدراسة فهو الاستفادة الشخصية من خلال البحث والتنقيب في المصادر والمؤلفات الحديثية النفيسة وغيرها، وكذا إفادة غيرنا من الطلبة والباحثين بوضع ما توصلنا له من نتائج بين أيديهم.

أما فيما يخص الدراسات السابقة لمنهج ابن رجب في مختلف الحديث فهي شحيحة جدا، فبالكاد استطعنا العثور على اثنين منها؛ الأولى رسالة دكتوراه عنوانها"منهج الحافظ ابن رجب في مشكل الحديث دراسة نظرية تطبيقية لياسر بن عبد العزيز بن أحمد الربيع"، والثانية رسالة علمية بعنوان" منهج الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري في شرح صحيح البخاري مع تحقيق ودراسة كتاب الصلاة للباحث عبد الله بن علي بن صالح الجعيثن"، وقد قدر الله أن لا نطلع عليهما لخلل ما لم يمكنا من تحميل نسخة إلكترونية منها، غير أن ثمة دراسات عديدة ضمت في ثناياها إشارات موجزة وجزئية لهذا الموضوع كان لنا في بعضها عون بإذن الله أهمها: "آراء ابن رجب الحنبلي الأصولية جمعا ودراسة لمسرج بن منيع بن مطلق الروقي" أشرف عليها د: عابد بن محمد السفياني، و"فقه الحديث عند الحافظ ابن رجب الحنبلي من خلال كتابه جامع العلوم والحكم لبورحلة عبد القادر" إشراف د: سليماني عبد القادر.

ومن أهم المصادر والمراجع التي اعتمدنا عليها: مؤلفات الحافظ ابن رجب الحنبلي (عينة الدراسة) بخاصة "فتح الباري شرح صحيح البخاري" و"جامع العلوم والحكم" و"مجموع رسائله"، إضافة إلى أمهات كتب السنة وشروحها (والتي لا يستغنى عنها في هذا المجال)، وكذا مصادر ومراجع في "علم الحديث ومختلفه"، فمن المصادر: "اختلاف الحديث للشافعي"، و"علوم الحديث لابن الصلاح"، ومن المراجع: "منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث" لعبد المجيد السوسوة.

وقد تطلبت منا هذه الدراسة المبسطة لمنهج ابن رجب في مختلف الحديث نوعا من الاستقراء والتقصي في مؤلفاته أملا في كشف أسلوبه وإبراز سماته وميزاته في هذا الشأن، ولأن البحث

في سيرة صاحب المؤلفات أمر لابد منه حتى تكتمل صورة هذا الطرح؛ فقد توجب علينا في هذا الجزء منه اعتماد المنهج التاريخي الذي تفرضه طبيعة المبحث.

وقد بنينا طرحنا هذا على مبحثين وخاتمة، واتبعنا في سرد مضمونه المخطط التالي:

أولا: في **المبحث الأول** والذي جاء في مطلبين:

في **المطلب الأول** تناولنا ترجمة مختصرة عن الحافظ ابن رجب؛ تضمنت سيرته الذاتية كاسمه ومولده وأسرته ووفاته، وكذا سيرته العلمية والمتمثلة في طلبه للعلم وبعض شيوخه وتلامذته وأهم مصنفاته.

أما في **المطلب الثاني** فقد قدمنا نبذة عن علم مختلف الحديث كتعريفه وتحديد الفرق بينه وبين مشكل الحديث ونشأة هذا العلم وأهميته وأشهر ما ألف فيه.

ثانيا: في **المبحث الثاني** وهو لب بحثنا هذا، تطرقنا فيه لمنهج ابن رجب في دفع التعارض بين الأحاديث من خلال تطبيقه للمسالك والقواعد التي أقرها العلماء في ذلك، وجاء هذا المبحث مرتكزا على ثلاث مطالب؛ طرحنا في كل منها مسلك من هذه المسالك عند ابن رجب؛ **فالمطلب الأول** وسم بمنهج ابن رجب في الجمع بين الأحاديث، بسطنا فيه بعض الأمثلة في ذلك. و**المطلب الثاني** عرضنا فيه لمنهجه في إثبات النسخ بين بعض الأحاديث المتعارضة ظاهريا، مع استحضار بعض الأمثلة في ذلك. ثم **المطلب الثالث** والذي خصصناه لمنهج الترجيح عنده مع عرض نيف من الأمثلة فيه.

ومن أهم المصاعب التي واجهتنا في هذا البحث صعوبة استنباط رأي ابن رجب في بعض المسائل في كتبه، مع نوع من الالتباس في تحديد مسالك مختلف الحديث عنده، ومن ذلك أيضا أن معظم أمثلة مختلف الحديث التي أجاب عنها ابن رجب (وبالخصوص في مسلك النسخ) موجودة في الجزء المفقود من كتابه فتح الباري.

المبحث الأول:ترجمة الحافظ ابن رجب والتعريف بعلم مختلف الحديث

المطلب الأول: ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي

- ❖ **سيرته الذاتية**

  اسمه، لقبه، نسبه، مولده، أسرته...

- ❖ **سيرته العلمية**

  طلبه للعلم، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته،وفاته...

المطلب الثاني: التعريف بعلم مختلف الحديث

- ❖ **مختلف الحديث في اللغة والاصطلاح**
- ❖ **شروط التعارض الحقيقي بين الأحاديث**
- ❖ **الفرق بين مختلف الحديث ومشكله**
- ❖ **نشأة علم مختلف الحديث وأهميته**
- ❖ **أشهر ما ألف فيه**
- ❖ **مسالك العلماء في دفع التعارض**

المطلب الأول: ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي.

أولا: سيرته الذَّاتيَّة

1- اسمه، لقبه ونسبه: أحد أبرز المحدِّثين في القرن الثّامن الهجري؛ وهو عبد الرّحمن أبو الفرج الملقّب بزين الدّين، ابن أحمد ابن رجب عبد الرّحمن ابن الحسن ابن محمّد ابن أبي البركات مسعود البغدادي الدّمشقي[1] والمعروف بالحافظ ابن رجب الحنبلي؛ وابن رجب هو لقب جدّه عبد الرّحمن كما أورد ابن العماد في شذراته[2]؛ أمّا الحنبلي فنِسبة إلى مذهب الإمام أحمد ابن حنبل -رحمه الله-.

2- مولده: اتّفقت معظم كتب التّراجم التي اطّلعنا عليها أنّه ولد سنة ستّ وثلاثين وسبعمائة[3] ،في حين ذهب البعض إلى أنّ مولده كان سنة ستّ وسبعمائة[4] وهو قول ضعيف؛ لأنّ هذه السنة هي سنة مولد والده أحمد ابن رجب[5].أمَّا مكان ولادته؛ فقد ذكره ابن حجر العسقلاني في كتابه إنباء الغُمر فقال:«ولد ببغداد سنة ستّ وثلاثين وسبعمائة.»[6]

3- أسرته: لم تذكر كتب التّراجم أيّ تفاصيل عن أسرة ابن رجب -رحمه الله- سوى والده أحمد ابن رجب وجدِّه عبد الرّحمن؛ أمَّا باقي أفراد أسرته سواء عائلته الكبيرة (أمّه وإخوته)، أو عائلته الصَّغيرة (زوجته وأولاده) فلم تقف الكتب التِّي ترجمت له على شيء من أخبارهم. وسنحاول فيما يلي -إن شاء الله- إلقاء لمحة طفيفة حول بعض ما أورده المؤَرِّخون عن حياة أبيه وجده وأبرزِ مناقبهما. فأما أبوه فهو « الشَّيخ الإمام العالم الصَّالح المقرِئ المحدِّث شهاب الدّين أبو العباس أحمد

[1] ينظر: ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة،ج2، ص322.

[2] م8، ص578.

[3] ينظر: ابن حجر، إنباء الغمر ج1ص460، الزرّكلي، الأعلام ج3 ص29، بكر أبو زيد، علماء الحنابلة ص 292 ، عمر رضا كحالة معجم المؤلفين ص74.

[4] ابن حجر، الدّرر الكامنة ج2 ص322، السّيوطي، ذيل طبقات الحفاظ(مطبوع مع لحظ الألحاظ)ص367.

[5] ابن ناصر الدّين الدّمشقي، الرّد الوافر، ص13.

[6] إنباء الغمر،ج1، ص460.

ابن رجب عبد الرحمان ابن الحسن ابن محمد ابن أبي البركات مسعود البغدادي، ولد صبيحة يوم السبت الخامس عشر ربيع الأول سنة ست وسبعمائة»[1]، قرأ –رحمه الله– القرآن بالرّوايات، كما أخذ عن جماعة من الشّيوخ عددًا لا يحصى من الرّوايات، وقد ألّف معجمًا جمع فيه شيوخه بتراجمَ ملخّصة وفريدَة كما وصفها ابن ناصر الدّين الدّمشقي في الردِّ الوافر.[2]وهذا المعجم هو نفسه الذي انتقى منه ابنه زين الدّين ابن رجب(موضوع بحثنا هذا) مؤلّفه الذي سمّاه المنتقى من معجم شيوخ شهاب الدّين أبي العبّاس أحمد ابن رجب الحنبلي، وقد عرض هذه النّسخة المنتقاة على شيخه ابن القيِّم –رحمه الله– فعلّق عليها.[3]توفي رحمه الله سنة **774**هـ.

وجَدُّه عبد الرّحمن ابن الحسن ابن محمد ابن أبي البركات ابن مسعود البغدادي الملقّب برجب، وقد ترجم له ابنه شهاب الدّين في معجم شيوخه ونقل هذه التَّرجمة حفيده زين الدّين في كتابه المذكور آنفاً فقال عنه:« سمع الكثير من المفيد المعروف بابن المجلخ وابن عزّال المقري الواسطي وصفيُّ الدّين أبو عبد الله محمّد ابن عبد الله بن إبراهيمَ المعروف بابن المالِحاني وغيرهم من شيوخ بغداد...وكان اسمه عبد الرّحمن واشتهر برجب لولادته فيه...مولده تقريبا في سنة سبع وسبعين وستّمائة...توفيّ ليلة السّبت خامس صفر سنة اثنين وأربعين وسبعمائة... ولم يخلّف درهما مع حسن التّجمّل والتعفّف عن الخلق والإيثار وصلة الرّحم بما يملك وغيرهم. »[4] وعليه فقد كان –رحمه الله– محدّثا له وزنه ومكانته بين علماءِ عصرهِ حيث تردّد ذكره كثيرا في تراجم علماء الحنابلة وأعلامهم.

ثانيا: سيرته العلميّة

بعد أن تعرَّفنا على الجوانب الشَّخصية في سيرة ابن رجب الحنبلي –رحمه الله تعالى–، سنحاول الآن أن نسلِّط الضَّوء على جانبٍ مهمٍّ في حياته؛ وهو سيرته العلميَّة وما تضمَّنتهُ من محطَّات ووقفات .

[1] ابن ناصر الدين الدمشقي، الرد الوافر، ص135.
[2] المرجع السابق ص135.
[3] ينظر: مقدمة تحقيق كتاب المنتقى من معجم شيوخ أحمد بن رجب ص14.
[4] ابن رجب الحنبلي المنتقى من معجم شيوخ شهاب الدين احمد ابن رجب ص29.

1- طلبه للعلم:

ليس من المستغرب أن ينشأ بن رجب مهتمًا بالعلم منكبًّا على طلبه والتّزوّد منه؛ فالرّجل ابن بيئته، وقد ترعرع زين الدّين كما سبق ورأينا في وسط علميٍّ؛ بين أبيه العالم، المحدّث والمقْرِئ وكذلك جدّه -تغمّدهما الله برحمته-، وكان وهو صغير يحضر مجَالِسَهما العلميّة، كما كان يحضر دروسًا لشيوخٍ غيرهم من ذلك ما ذكره في ترجمة شيخه عبد الرّحيم بن عبد الله قال:«وحضرت دَرْسَهُ وأنا إذْ ذاك صغير لا أُحِقُّهُ جيِّدا»[1]. ولشدّة حِرص والده على تعليمه؛ عمل على اصْطِحابه معه في كثير من رحلاته في طلب العلم، وقد تَتَلْمَذَ على أيْدي شيوخِ أبيه وشَاركه في كثيرٍ منهم، وفي ذلك نصوصٌ وشواهدٌ عديدةٌ منها ما رَواه بن رجب نفسه كقوله:« وحَجَجْتُ تلك السّنة أيضا مع والدي؛ فقرأت على شيخنا أبي حفصٍ عمرَ ثلاثيّات البخاري بالحُلَّة المزيديّة»[2]، ومنها ما نقله أصحاب التّراجم، جاء في الدّرر الكامِنة أنّه:« قدِم دمشق مع والده فسمع معه من محمّد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن الخبّاز وإبراهيم بن داوود العطّار وغيرهما»[3]، وقال ابن العِماد: «قدِم من بغداد مع والده إلى دمشق وهو صغير سنة أربع وأربعين وسبعمائة وأجازه بن النّقيب والنّووي، وسمع بمكّة على الفخر عثمان ابن يوسف واشتَغَلَ بسماع الحديث باعتناء والده»[4].

شبّ ابن رجب ونمى معه شَغَفُه وحبُه لطلب العلم، فقد «قرأ القرآن بالرّوايات وأكثر عن الشُّيوخ»[5]، ثم اهتمَّ بعلم الحديث ونَبَغ في ذلك كثيرا حتى لُقِّب بالمحدِّث، قال ابن حجر:« مهر في فُنونِ الحديث أسماءً ورجالاً وعللاً وطرقاً واطّلاعاً على معانيه»[6]، كما نُقل عن ابن حجّي

[1] بن رجب، الذيل على طبقات الحنابلة، ج5، ص105.
[2] المصدر نفسه، ص147.
[3] ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج2، ص322.
[4] برهان الدين إبراهيم ابن محمد، المقصد الأرشد، ج2، ص81-82.
[5] ابن حجر، الدرر الكامنة، ج2، ص322.
[6] ابن حجر، أنباء الغمر، ج2، ص460.

قوله عنه:« أتقن الفنّ(أي: الحديث) وصار أعرف أهلَ عصره بالعلل وتتبُّع الطّرق»[1]وهو العلم الذي برز فيه واشتَهَر به، وكان مع ذلك فقيهاً أصولياً ومؤرخاً. وبالإجمال فقد كان –رحمه الله– موسوعياً ومُلِمًّا بطرف غير قليل من العلوم.

2– أشهر شيوخه:

إن المتصفّح لحياة بن رجب يدرك تمام الإدراك أنّ وَفرةَ علمه مسْتقَاة مِنْ عيونَ وموارد شتّى، فله –رحمه الله– من الشّيوخ الكثير، وكل منهم حجّة في مجال، وقد قام صاحب (كتاب ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السّلف) باسْتقصَاءِ جميع شيوخه من خلال كُتبِ التّراجم والمراجع التّي ترجمت له، وكان له السّبق في ذلك، حيث بَلَغ عدَدهُم سبعةً وخمسينَ شيخًا، وفيما يلي مسرد لأشهرهم:

***ابن النّقيب**:أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن إبراهيم بن عبد الرّحمن بن نجدة بن حمدان الدّمشقي شمس الدّين الشّافعي ت745هـ.[2]

***علاء الدّين** :أحمد بن عبد المؤمن النّووي الشّافعي ت749هـ.[3]

***ابن القيّم الجوزيّة**: أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيّوب بن سعد بن حريز الزّروعي الدّمشقي، الشّيخ، الفقيه، الأصولي، المفسّر، النّحوي، ولد سنة إحدى وتسعين وستّمائة[4]، وهو أشهر من أن يُعرّف، وقد عرف عن ابن رجب تأثّره به، حيث لازمه مدّة من الزّمن حتّى وفاته –رحمه الله– سنة

[1] ابن العماد، شذرات الذهب، م8، ص578.
[2] ابن حجر، الدرر الكامنة، ج4،ص19.
[3] تقي الدين أبي الفضل، لحظ الألحاظ، ص118.
[4] عبد الرحمن العليمي الحنبلي، الدرّ المنضد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ج1، ص521.

751هـ يقول في ذلك:« ولازمت مجالسه قبل موته أزيد من سنة وسمعت عليه قصيدته النّونيّة في السنّة وأشياء من تصانيفه وغيرها»[1]

***صدر الدّين:** أبو الفتح محمّد بن محمّد بن إبراهيم بن أبي القاسم الميدومي ت754هـ.[2]

***جمال الدّين:** يوسف بن عبد الله بن العفيف المقدسي النابلسي ت 754هـ.[3]

***ابن خبّاز:** محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم بن بركات بن سعد الدّمشقي العبّادي ت756هـ.[4]

***فتح الدّين:** أبو الحرم محمّد بن محمد القَلانِسي الحنبلي ت765هـ.[5]

***ابن قاضي:** أبو العباس أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر محمد بن احمد بن قُدامة الفقيه النَحوي شيخ الحنابلة ت771هـ.[6]

***والده شهاب الدّين:** أبو العبّاس أحمد ابن رجب عبد الرّحمن بن الحسن بن محمّد بن أبي البركات مسعود البغدادي ت774هـ (سبقت ترجمته بالتّفصيل) وهو أوّل مَعِين استقى منه بن رجب ونهل من علمه.

***شهاب الدّين** :أحمد بن عبد الكريم البَعلي ت777هـ.[7]

---

[1] ابن رجب الحنبلي ،الذيل على طبقات الحنابلة،ج5،ص100.
[2] تقي الدين ابو الفضل،لحظ الالحاظ، ص118.
[3] برهان الدين ابراهيم بن محمد ،المقصد الارشد،ج3،ص141.
[4] ابن رجب الحنبلي،الذيل على طبقات الحنابلة ،ج1،ص196.
[5] تقي الدين أبو الفضل، لحظ الألحاظ، ص148.
[6] بن رجب الحنبلي،الذيل على طبقات الحنابلة، ج2، ص453.
[7] المصدر نفسه، ج2، ص365.

***شهاب الدّين**:أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن محمّد الحريري المقدسي المرَداوي الصّالحي ت785هـ.[1]

3- تلاميذه:

تفرّغ الشّيخ زين الدّين للعلم واشْتغل به عمّا سِواه، ويظهر من سيرته -رحمه الله- أنّه كان زَهيدًا في الدّنيا، مترفِّعا عن مُجالسةِ ذَوِي النّفوذ والتّردد عليهم، كما كان يحب اعتزال النّاس، وتَجَنُّبِ الإطْنابِ في الحديث وسَفَاسِفِ الأمور، ويؤكّد ذلك ما جاء في الجوهر المنضد من أنّه:«كان لا يعرف شيئا من أمور الدنيا، فارغا من الرّئاسة، ليس له شغل إلّا الاشتغال بالعلم»[2]، وإلى جانب شغفه الدّائم بطلب العلم والاستزادة منه، فقد اشتغل كذلك بالتّدريس والوعظ، ويصف ابن العماد مجالسه الوعظيّة فيقول:«وكانت مجالس تذكيره للقلوب صارعة وللنّاس عامّة مباركة نافعة، اجتمعت الفرق عليه ومالت القلوب بالمحبة إليه»[3]، درّس -رحمه الله- بالمدرسة الحنبليّة بعد وفاة القاضي شمس الدّين بن التّقى، ووليّ التّدريس في حلقة الثّلاثاء بعد وفاة ابن قاضي الجبل في رجب سنة إحدى وتسعين[4]، فكان معينا لا ينضب، وموردا علميا فجاجا، يأتيه طلّاب العلم من كل حدب وصوب، وقد « تفقه عليه جماعة من الأكابر كالقاضي علاء الدّين بن اللّحام والشّيخ داود... »[5]، ولضيق الوقت وحتّى لا نطنب في ذلك؛ سنقتصر على ذكر أشهر تلاميذه:

[1] بن رجب الحنبلي، الذيل على طبقات الحنابلة، ج2،ص386.

[2] ابن المبرد، الجوهر المنضد، ص49.

[3] ابن العماد، شذرات الذهب، ج8، ص578.

[4] ينظر: المقصد الأرشد، ص82. والجوهر المنضد، ص49.

[5] ابن المبرد، الجوهر المنضد، ص52.

***ابن الرسّام:** أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن علي بن إسماعيل، الشيخ الإمام الفاضل قاضي القضاة شهاب الدين أبو العباس، المعروف بابن الرسام، ولد تقريبا سنة 773هـ بحماة، أجاز له جماعة منهم المحب وبن رجب، توفي في شوال سنة أربع وأربعين وثمان مائة.[1]

***ابن اللّحام:** علاء الدّين أبو الحسن علي بن محمّد بن عبّاس البعلي، نزيل دمشق الشّهير بن اللّحام، شيخ الحنابلة وقته، اشتغل على الشّيخ زين الدّين بن رجب، واجتمع عليه الطّلبة وانتفعوا به، وصنّف في الفقه والأصول توفيّ في عيد الفطر سنة ثلاث وثمانمائة –رحمه الله–. [2]

***داود بن سليمان:** بن عبد الله الموصلي ثمّ الدّمشقي الحنبلي، الشّيخ الإمام العالم الصّالح، زين الدّين أبو سليمان، أخذ عن الشّيخ زين الدّين بن رجب، وتفقّه وأخذ عنه جماعة من العلماء.[3]

***الزركشي:** عبد الرّحمن ابن محمّد الزّركشي المصري، المسند العلامة مولده في سابع عشر رجب سنة خمسين وسبع مائة، كان خيّرا فاضلا ناب في الحكم بمصر مدة طويلة واستقر في تدريس الأشرفيّة في القاهرة.[4]

***ابن سعيد الحنبلي:** محمّد بن أحمد بن سعيد، الشّيخ الورع الزّاهد أثنى النّاس عليه بالخير، وصنّف كتابا سمّاه سفينة الأبرار في مجلّدين في الوعظ، توفيّ بعد العشرين والثّمانمائة.[5]

[1] ينظر: العليمي، المنهج الأحمد، ج5، ص229.
[2] ينظر:المقصد الأرشد، ج2، ص237.
[3] ينظر:ابن المبرد، الجوهر المنضد، ص39/38.
[4] ينظر: العليمي، المنهج الأحمد، ج5، ص230.
[5] ينظر:ابن المبرد، الجوهر المنضد، ص145.

4- مؤلّفاته:

عَلِمْنا فيما سبق أنَّ بن رجب كان شاسع المعرفة مُلِما بعدد من العلوم، وتشهد له بذلك

مؤلّفاته السّديدة والمفيدة كما وصفها ابن ناصر الدّين الدّمشقي وابن فهد الهائي المالكي[1]، والتي تمثّل اليوم كنزا من كنوز وذخائر التّراث العربي الإسلامي، وقد عمل ثلّة من الباحثين -جزاهم الله خيرا- على تحقيق العديد منها وإخراجها لينتفع بها طلّاب العلم، ونورد منها:[2]

***التّفسير:**

- تفسير سورة الإخلاص (مطبوعة مع مجموع الرّسائل لابن رجب)

- تفسير سورة النّصر (مطبوعة مع مجموع الرّسائل لابن رجب)

-الكلام على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ فاطر: ٢٨

***الحديث:**

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: قال ابن ناصر الدّين الدّمشقي: «وشرح من أوّل صحيح البخاري إلى الجنائز شرحا نفيسا»[3]، وقال عنه ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد «وشرح قطعة من البخاري إلى كتاب الجنائز وهي من عجائب الدّهر ولو كمل كان من العجائب»[4]

[1] ينظر: ابن ناصر الدين، الرد الوافر، ص177، وابن فهد المالكي، لحظ الألحاظ، ص181.

[2] تنظر مقدمة شرح علل الترمذي لهمام سعيد، ج1، ص32، مجموعة رسائل ابن رجب ج1، ص29.

[3] ابن ناصر الدين الدمشقي، الرد الوافر، ص177.

[4] ابن عبد الهادي، الجوهر المنضد، ص50.

- شرح جامع التّرمذي: يقول طلعت بن فؤاد الحلواني في مقدمة تحقيقه لمجموعة رسائل ابن رجب:«وهذا الكتاب لو وجد كاملا لأغنى العلماء و طلاب العلم عن سائر شروح التّرمذي.»[1]

-شرح علل التّرمذي: وقد شرح فيه العلل الصّغير للتّرمذي فكان شرحا مفيدا قيّما لا يستغني عنه طلّاب العلم لما فيه من تبيان وتجليّة لمبهمات هذا العلم المهم .

-جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم.

- رسائل ابن رجب التي تضمّنت شرح حديث واحد:[2]

- شرح حديث :"من سلك طريقا يلتمس فيه علما".

- شرح حديث:"ما ذئبان جائعان".

- شرح حديث:"لبّيك اللّهم لبّيك".

- شرح حديث عمّار بن ياسر"اللّهم بعلمك الغيب".

- شرح حديث:"مثل الإسلام".

- شرح حديث:"تمثيل المؤمن بخامة الزّرع".

- شرح حديث:"بعثت بالسّيف بين يدي السّاعة".

- شرح حديث شدّاد ابن أوس:"إذا كنز النّاس الذّهب والفضّة".

- شرح حديث:"إنّ أغبط أوليّائي عندي".

[1] مجموعة رسائل ابن رجب ، ج1 ،ص29.
[2] المرجع السابق ج1،ص37-38.

- شرح حديث:"بدأ الإسلام غريبا".

- شرح حديث:"يتبع الميت ثلاث".

- تسليّة نفوس النّساء والرّجال عند فقد الأطفال.

- البشارة العظمى للمؤمن بأن حظّه من النّار الحمّى.

- صدقة السّر وفضلها.

- مختصر فيما رويّ عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظّالم السّارق.

الفقه:

- القواعد الفقهيّة:وقد ضمّنه مائة وستّين قاعدة.

- الاستخراج في أحكام الخراج.

- أحكام الاختلاف في رؤية هلال ذي الحجّة .

التّاريخ:

- ذيل طبقات الحنابلة:«وهو سجّل حافل لأعلام المذهب، ذيّل به على طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى.»[1]

في الوعظ والرّقائق والتّوحيد:

- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف.

[1] ينظر: مقدمة تحقيق شرح علل الترمذي، لهمام سعيد ،ص33.

- صفة النّار والتّحذير من دار البوار.

- أهوال يوم القيّامة.

- فضل علم السّلف على علم الخلف .

- تحقيق كلمة الإخلاص.

هذه أهمّ مصنّفات الحافظ بن رجب -رحمه الله- وقد ضاع من مدوّناته النّفيسة الكثير زمن الفتنة.[1]

5- عقيدته:

إنّ المتتبّع لكلام ابن رجب -رحمه الله- وآراءه العقديّة يدرك أنّه كان على عقيدة السّلف السّليمة الصّحيحة، يقول عبد الله بن سليمان العقيلي في هذا :«فهو سلفيّ العقيدة على طريقة أهل الحديث يقول بما قال به الصّحابة رضيّ الله عنهم والتّابعون والأئمّة المشهورين من أئمّة السّلف الصالح - رحمهم الله تعالى- الذين لا يَأْلُون جهدا في نشر عقيدة أهل السنّة والجماعة، والذين يؤمنون بأسماء الله وصفاته التي ثبتت بكتاب الله سبحانه و تعالى، وشهد بها له رسوله عليه الصّلاة والسّلام كما جاءت من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تأويل ولا تمثيل.»[2]ويؤيّد هذا القول قول الحافظ ابن رجب -رحمه الله-:«والصَّواب ما عليه السَّلف الصَّالح، من إمرار آيات الصِّفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل ولا يصحّ عن أحد منهم خلاف ذلك البتّة.»[3]

[1] المعروفة بفتنة تيمور وكانت سنة 803هـ عندما غزا التتار دمشق فحرقت دمشق بأسرها .ابن العماد، شذرات الذهب ج9،ص95.

[2] بن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السلف ص123.

[3] ابن رجب، فضل علم السلف على علم الخلف،ص20.

6- مذهبه:

كان زين الدّين -رحمه الله- حنبلي المذهب، ويظهر ذلك من خلال آرائه الفقهيّة ومؤلّفاته، فقد ألّف كتابا يترجم فيه لعلماء الحنابلة، كما أنّ له أيضا كتاب القواعد الفقهيّة على مذهب الإمام أحمد، بل وعامّة كتبه وأقواله ذات صبغة حنبليّة، إضافة إلى شهرته بالحنبلي.

7- ثناء العلماء عليه:

لا عجب أن يكون بن رجب محلّ ثناء وتزكيّة من علماء عصره وغيرهم، فرجل مثله زهد في الدّنيا ومتاعها، واعتكف لطلب العلم وتحصيله، فجاد وأفاد حتى ذاع صيته في مشارق الأرض ومغاربها، وأضحى قبلة لطلبة العلم، هو حقا أهل لذلك الثّناء، وهذا بعض ما قيل عنه:

يقول تلميذه بن اللّحّام « شيخنا الإمام العالم العلّامة الأوحد الحافظ شيخ الإسلام مجلي المشكلات وموضح المبهمات »[1]

وقال ابن حجر فيه: « مهر في فنون الحديث أسماء ورجالا وطرقا واطّلاعا على معانيه وكان صاحب عبادة وتهجّد »[2]

وقال عنه ابن حجّي: «أتقن الفنّ وصار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطّرق وكان لا يخالط أحدا ولا يتردّد إلى أحد »[3]

وقال ابن فهد المكّي: «الإمام الحافظ الحجّة والفقيه العمدة أحد العلماء الزّهّاد والأئمّة العبّاد مفيد المحدّثين واعظ المسلمين »[4]

[1] ابن المبرد، الجوهر المنضد ،ص47.
[2] ابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر ،ج1، ص460.
[3] المرجع السابق، ج1 ،ص460.
[4] تقي الدين أبي الفضل، لحظ الألحاظ، ص118.

وقال ابن ناصر الدّين الدّمشقي «الشّيخ الإمام العلامة الزّاهد القدوة البركة الحافظ العمدة الثّقة الحجّة واعظ المسلمين مفيد المحدّثين»[1]

وقال عنه السّيوطي «الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ »[2]

وقال العليمي فيه «الشّيخ الإمام العالم العامل العلّامة الزّاهد القدوة البركة الحافظ العمدة الثّقة الحجّة زين الملّة والشّريعة والدّنيا والدّين شيخ الإسلام وأحد الأعلام واعظ المسلمين مفيد المحدّثين جمال المصنّفين كان أحد الأئمة الحفّاظ الكبار والعلماء الزهاد الأخيار »[3]

وقال ابن العماد: «وكانت مجالس تذكيره للقلوب صارعة، وللنّاس عامّة مباركة نافعة، اجتمعت الفرق عليه ومالت القلوب بالمحبة إليه »[4]

وفي المجمل فقد كان –رحمه الله– عابدا زاهدا، وعالما فذا، وسراجا منيرا سخره الله سبحانه لنصرة دينه وخدمته.

8–وفاته:توفي ابن رجب– رحمه الله تعالى–ليلة الاثنين رابع رمضان سنة 795هـ وعمره تسع وخمسون عاما، قضاها كلها في طلب العلم وتدارسه وتدريسه ،وقد كانت حياته حافلة بالانجازات العلمية الكثيرة،المتنوعة والمفيدة، نقل ابن ناصر الدّين الدّمشقي قصّة عجيبة يقال أنّها حدثت قبل أيام من وفاته فقال:«حدّثني من حفر لحدَ ابن رجب أنّ الشّيخ زين الدين بن رجب جاءه قبل أن يموت بأيام،قال:فقال لي احفر لي هنا لحدا،وأشار إلى البقعة التي دفن فيها،قال:فحفرت له،فلما فرغ نزل في القبر واضطجع فيه فأعجبه،وقال هذا جيّد ثم خرج.قال فو الله ماشعرت به بعد أيام، إلا وقد أُتِي به ميتا محمولا في نعشه،فوضعته في ذلك اللّحد،وواريته فيه. » [5]وقد علق محقق كتاب الرّد الوافر

[1] ابن ناصر الدين الدمشقي، الرد الوافر، ص177.
[2] السيوطي ،طبقات الحفاظ،ص540.
[3] العليمي، المنهج الأحمد، ج5،ص169.
[4] ابن العماد ، شذرات الذهب، ج8، ص578.
[5] ابن ناصر الدين الدمشقي،الردالوافر،ص178.

على هذه القصة بقوله :«مثل هذه القصة كان الأفضل أن لا تروى فإنها إن صحت فتكون مرتكزا لأهل الخرافة والأباطيل ليسردوا من أمثالها العشرات،وهي لا تصح لأن راويها مجهول...» [1]وفي هذا الكلام ما يؤيده العقل والواقع يشهد على ذلك،فهذا والله أعلم مما يدخل في باب سد الذرائع.

المطلب الثّاني: تعريف علم مختلف الحديث.

لقد حفظ الله سبحانه سنّة نبيّه بأن سخّر لها علماء أكفّاء ورجالا عظماء، عملوا على جمعها وصونها عن التّحريف والتّصحيف، وجهدوا في تصنيف علوم الحديث وأنواعه، فكثرت مؤلّفاتهم في ذلك وتعدّدت، لتصبح مصادر نفيسة جليلة لا غنى لطالب العلم عنها. ومن بين ما تناوله المحدثون بالدّراسة والتّأليف(علم مختلف الحديث)؛ فما مفهوم هذا العلم وما هي ضوابطه؟ وما الفرق بينه وبين مشكل الحديث؟، هذا ما سنعمل -بإذن الله- على بسطه فيما سيأتي.

أولا: التّعريف بمختلف الحديث وبيان الفرق بينه وبين مشكل الحديث.

1- التّعريف بمختلف الحديث:

أ/ لغة: من اختلف يختلف اختلافا؛ بمعنى تباين وتغاير، جاء في لسان العرب:« تخالفا الأمران واختلفا : لم يتفقا، وكل ما لم يتساوى فقد تخالف واختلف، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ ﴾ الأنعام:١٤١ أي في حال اختلافه.»[2]، و« اختلف الناس في كذا، والناس خِلفة أي: مختلفون... لأنّ كلّ واحد منهم ينحي قول صاحبه، ويقيم نفسه مقام الّذي نحا.»[3]

ب/ اصطلاحا: عرّفه الحاكم النّيسابوري بأنّه « معرفة سنن لرسول الله صلى الله عليه وآله يعارضها مثلها فيحتجّ أصحاب المذاهب بأحدهما، وهما في الصّحة والسّقم سيّان.»[4]، ويرى الإمام الشّافعي

[1] تعليق محقق الرد الوافر،ص178.

[2] ابن منظور،لسان العرب،مج:2،ج:14،مادة خلف،ص1240.

[3] ابن فارس، مقاييس اللغة، ج2، مادة خلف، ص213.

[4] الحاكم النيسابوري، معرفة أحكام الحديث وكمية أجناسه ، ص382.

أنّه:«لا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجها يمضيان معا، إنّما المختلف ما لم يمضي إلّا بسقوط غيره مثل أن يكون الحديثان في الشّيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه»[1]

وقال النّووي في تعريفه:«هو أن يأتي حديثان متضادّان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجّح أحدهما.»[2]

وقد عرّفه بعض المعاصرين فكانوا بين مختصر ومطنب في بيان معناه ومن بينهم "نور الدّين عتر" حيث يقول في تعريفه له: «هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا أو تعارض مع نص شرعي آخر»[3].

وعرّفه الحافظ ابن حجر بقوله:« المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله إن أمكن الجمع فهو مختلف الحديث.»[4]

[1] ينظر: الشافعي، الرسالة،ص342.

[2] جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، ص779.

[3] نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث،ص337.

[4] ابن حجر العسقلاني، شرح نخبة الفكر ، ص207.

وقسّم ابن الصلاح مختلف الحديث إلى قسمين[1]، نوجز ما ذكره عنهما في المخطّط التّالي:

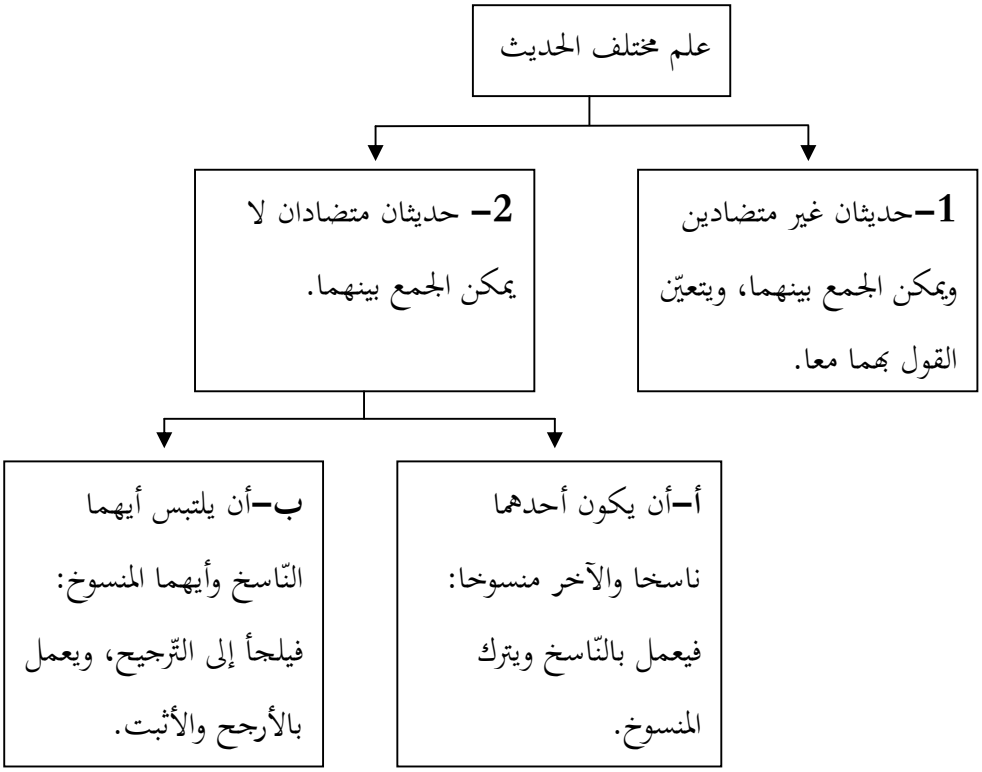

بناءً على ما سبق نخلص إلى أنّ العلماء قد اختلفوا في اصطلاحاتهم على مختلف الحديث؛ فبعضهم أطلق عبارة مختلف الحديث على جميع الأحاديث المتعارضة ظاهريًا؛ سواء أمكن دفع هذا التّعارض بالجمع أو التّرجيح أو النّسخ(وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء)، ومنهم من خصّ هذا المصطلح بالأحاديث التي يمكن دفع التّعارض بينها بالجمع فقط، في حين أطلقه آخرون على الأحاديث التي يدفع تعارضها الظّاهري بالتّوفيق والتّرجيح فقط.

ويبقى هذا التعارض القائم بين الأحاديث ظاهري ،لأن السنة الصحيحة لا يمكن أن تتناقض فيما بينها أبدا، لكونها وحي منزل من عند المولى عز وجل، والعلماء المتبحرون في هذا الفن لا يجدون صعوبة في دفع هذا التعارض السطحي؛ لقوة فهمهم واستيعابهم لمراده صلى الله عليه وسلم من هذه الأحاديث،وخير شاهد على هذا الكلام مقولة ابن خزيمة رحمه الله وهو من أشهر الخائضين في

[1] ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث ، ص390/391.

ذلك : «لا أعرف أنه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان بإسنادين صحيحين متضادان،فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما.»[1]

*شروط التّعارض الحقيقي بين الأحاديث:[2]

- التّضاد التّام بين الدّليلين.

- الحجيّة في المتعارضين .

- التّساوي بين المتعارضين .

- إتّحاد المتعارضين في الوقت والمحل.

2- الفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث:

قبل تحديد الفرق بين المصطلحين؛ ارتأينا ضرورة استحضار معنى مصطلح المشكل حتى نتمكّن من استنتاج الفرق بينهما.

فالمشكل لغة: من الاختلاط والالتباس يقال« أشكل عليّ الأمر بمعنى اختلط والتبس وأشكلت عليّ الأخبار وأحكلت: بمعنى واحد. والأشكل عند العرب اللّونان المختلطان »[3]

أمّا في الاصطلاح فقد عرّفه الطّحاوي بقوله: «هو الآثار المرويّة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة وحسن الأداء لها ويوجد فيها أشياء سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر النّاس»[4]

[1] ينظر ابن الصلاح،علوم الحديث،ص285.

[2] ينظر: عبد المجيد السوسوة، منهج التوفيق والترجيح في مختلف الحديث، ص60.

[3] ينظر ابن منظور، لسان العرب، مادة (شكل) المجلد4ج، 26، ص2311.

[4] أبو جعفر الطحاوي، مشكل الأثار، ج1، ص6.

وعرّفه الدّكتور أسامة خيّاط فقال:«أحاديث مرويّة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة أو معارضة لقواعد شرعيّة ثابتة.»[1]

إذًا ومن خلال هذا التّعريف للمشكل وتعريف المختلف الذي سبق يمكننا أن نستخلص الفروق بينهما كما يلي:

*أوّل فرق بينهما يكمن في المعنى اللّغوي؛ فالمختلف مشتقّ من الاختلاف وهو عدم الاتّفاق، بينما المشكل مشتقّ من الإشكال وهو الاختلاط والالتباس.

*الفرق الثّاني بينهما في السّبب؛ فالمختلف سببه معارضة حديث لحديث آخر أو أكثر في الظّاهر، أمّا المشكل فسببه معارضة حديث لآية أو معارضة بين حديثين فأكثر، وقد يكون سببه معارضة الحديث للإجماع أو للقيّاس أو للعقل. ومن الممكن أن لا يكون لأيّ سبب من هذه الأسباب وإنّما لغموض والتباس في دلالة اللّفظ بحدّ ذاته.

*وعليه فمشكل الحديث -كما اتّضح ممّا سبق - أعمّ وأشمل، في حين أنّ مختلف الحديث هو فرع من فروعه، رغم أنّ أغلب العلماء المتقدّمين وبعض المتأخّرين لم يفرّقوا بينهما فكانوا يذكرونهما كمصطلح واحد.[2]

3- نشأة مختلف الحديث:

لقد ظهر زمنَ النبيّ صلى الله عليه وسلم عدد لا يحصى من العلوم؛ نتيجة للرّقي الفكري والحضاري الذي شهده العالم العربي آنذاك، ومن تلك العلوم ما تعلّق بالسّنة النبوّية كعلم مختلف الحديث؛ الذي برزت إرهاصاته في تلكمُ الفترة، فقد واجه الصّحابة رضوان الله عليهم مواقف أشكل

[1] ينظر: أسامة خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، ص32.

[2] من المتقدمين الشافعي في كتابه مشكل الحديث، وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث، ومن المتأخرين محمد أبو زهو في كتابه الحديث والمحدثون ونور الدين عتر في منهج النقد فيه علوم الحديث .

فيها عليهم فهم معاني بعض الأحاديث والعمل بها؛ لتعارضها الظّاهر، فما كان منهم إلّا أن رفعوا ذلك الإشكال إلى الرّسول عليه الصّلاة والسّلام؛ ونذكر من ذلك على سبيل المثال ما رواه ابن عمر رضي الله عنه عن النّبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب أنه قال: «لا يصلينَّ أحدكم العصر إلاّ في بني قريظة »[1]مع قوله عليه الصّلاة والسّلام: «أحبّ الأعمال إلى الله الصّلاة لوقتها »[2]

فيبدو من ظاهر هذين الخطابين أنّهما مختلفان ومتعارضان، وهذا ما فهمه الصّحابة رضوان الله عليهم؛ ففي الحديث الأوّل نهى النّبي صلى الله عليه وسلم عن الصّلاة إلّا بعد دخول بني قريظة وإن فات الوقت؛ فهذا ما يوحي به ظاهر الحديث، بينما الحديث الثّاني فيه ترغيب في أداء الصّلاة في وقتها وأنّه من أحبّ الأعمال إلى الله، وهذا ما نتج عنه تصوّر لمعنيين مختلفين.

ذهب بعض الصّحابة إلى العمل بظاهر الحديث وقالوا أنّهم لن يصلّوا العصر إلّا بعد دخول بني قريظة، فيما فهم البعض الآخر أنّ المراد منهم ليس تفويت وقت صلاة العصر وإنّما المقصود الإسراع في الوصول إلى بني قريظة فصلّوا العصر ثمّ لحقوا بأصحابهم، وقد روى البخاري قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يصلّين أحدكم العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطّريق فقال بعضهم: لا نصلّي حتى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلّي، لم يرد منا ذلك؛ فذكر ذلك للنّبي صلّى الله عليه وسلّم فلم يعنّف واحدا منهم)[3] وفي هذا دليل على أنّ النّبي عليه الصّلاة والسّلام قد أقرّ كلا الفريقين على اجتهاده، ولم ينكر على أيّ منهما فعله.

وقد جرى التّعامل مع تعارض الأحاديث واختلافها على مرّ الأزمنة؛ بدءا بعصر النّبوة و الصّحابة إلى التّابعين فتابعيهم ثمّ من تلاهم حتّى عصرنا هذا، وفي ذلك الكثير من الشّواهد؛ التي جمعتها وحفظتها لنا المصنّفات الكثيرة التي ألّفت في هذا الشّأن والتي لا يسعنا ذكرها بعامّة.

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب صلاة الطالب و المطلوب، رقم:946 ، ص189. وكتاب المغازي، باب مرجع النّبي صلى الله عليه وسلّم من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة، رقم 4119، ص782.

[2] أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصّلاة، باب أحب الأعمال إلى الله، رقم527، ص121.

[3] سبق تخريجه.

4- أهميّته:

إنّ لعلم مختلف الحديث من الأهميّة والمكانة الجليّة ما لا يسع جهله؛ لدوره وقيمته في فهم نصوص السنّة النّبوية والذّود عنها من تربّص المضلّلين والطّاعنين؛ الذين لا يؤلون جهدا في فعل ذلك، وقد سخّر الله سبحانه من عباده علماء حُلمَاء أجلاء؛ كرّسوا حياتهم ووقتهم للردّ على أوليّاء الشّيطان ودحر افتراءاتهم بالدّليل والحجّة الدّامغة.

ومعرفة علم مختلف الحديث ضرورة لا يستغني عنها العلماء ولا طلّاب العلم ومريديه؛ وذلك لاتصاله وترابطه مع العديد من العلوم؛ قال الإمام النّووي:« هذا فنّ من أهمّ الأنواع ويضطرّ إلى معرفته جميع العلماء من الطّوائف»[1]، وهو كما ذكر السّخاوي أيضا:« مضطر إليه جميع الطّوائف من العلماء وإنّما يكمل به من كان إماما جامعا لصناعتي الحديث والفقه غائصا على المعاني الدّقيقة»[2].

ومن جميل ما وصف به هذا العلم قول شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-:«فإنّ تعارض دلالات الأقوال وترجيح بعضها على بعض بحر خضم»[3]، أي: واسع ويحتمل اجتهادات وآراء متعدّدة كما سبق ورأينا في حديث بني قريظة -والله أعلم-.

5- أشهر ما ألّف فيه:

لقد أُلّف في علم مختلف الحديث عدد لا يحصى من المصنّفات والرّسائل؛ منها ما خُصّ به وأُفرد له، ومنها ما ذكر ضمنه كجزء وعنصر من علوم الحديث، ومن أهمّ وأشهر تلك المؤلّفات:

***اختلاف الحديث للإمام الشّافعي204هـ**: وهو أوّل مصنّف في هذا العلم، وكان للإمام الشّافعي -رحمه الله- شرف الريّادة في تدوين هذا العلم قال الإمام النّووي:« وصنّف فيه الإمام الشّافعي ولم

[1] النووي، التقريب مع تدريب الراوي، ص779.
[2] السخاوي، محاسن الاصطلاح، ص414.
[3] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج20، ص246.

يقصد –رحمه الله– استيفائه بل ذكر جملة ينبّه بها على طريقه»[1] وقد ضمّنه بعض العلماء لكتاب "الأم" وقالوا أنّه جزء من الأم وأن الإمام الشّافعي لم يفرده بالتّأليف، ومن بين هؤلاء الحافظ العراقي في كتابه "التّبصرة والتّذكرة" للسّيوطي في تدريب الرّاوي، فيما اعتبره البعض الآخر مؤلّفا مستقلا بذاته ومنهم ابن النّديم في كتابه الفهرست والبيهقي في مناقب الشّافعي .

***تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة276هـ**:يقول الإمام بن قتيبة في ذكر مقصده من تأليف كتابه هذا :«ونحن لم نرد في هذا الكتاب أن نردّ على الزّنادقة ولا المكذّبين بآيات الله عزّ وجل ورسله وإنّما كان غرضنا الرّد على من ادّعى على الحديث التّناقض والاختلاف، واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين »[2] وقد بذل –رحمه الله– جهدا كبيرا فيه وأزال التّعارض والالتباس[3] عن بعض النّصوص التي اتّخذها ذوو الأذهان السّقيمة وأعداء الدّين حججا لشكوكهم ومزاعمهم في تضارب نصوص السنّة سواء فيما بينها أو مع النّصوص القرآنيّة، وإن كانت قد أخذت على هذا الكتاب ثلّة من المآخذ كما ذكر بعض العلماء، قال الإمام بن الصلاح رحمه الله:«وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في هذا المعنى، إن يكن قد أحسن فيه من وجه فقد أساء في أشياء منه قصر باعه فيها، وأتى بما غيره أولى وأقوى .»[4]

***شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطّحاوي321هـ**:يقول –رحمه الله– مبينا مقصده من مؤلّفه هذا:«فإنّي نظرت في الآثار المرويّة عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبّت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء ممّا سقطت معرفته والعلم بما فيها عن أكثر النّاس فمال قلبي إلى تأمّلها، وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام فيها، ومن

[1] النووي، التقريب، ص90.

[2] ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث.

[3] ذكرنا هنا التعارض والالتباس لأن كتاب بن قتيبة يدرس علم مختلف الحديث وعلم مشكل الحديث في آن واحد فهو من الذين لم يفرقوا بين المصطلحين كما ذكرنا من قبل .

[4] ابن الصلاح ، علوم الحديث، ص285.

نفي الإحالات عنها وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها حتى أبيّن ما قدرت عليه منها.» [1]

***مشكل الحديث وبيانه لابن فورك الأصبهاني 406هـ**:وهو كتاب خصّصه صاحبه بأحاديث العقيدة المتعلّقة بالأسماء والصّفات، وإن كان بعض العلماء يرى أنّ ابن فورك قد أخذته الحميّة على مذهبه الأشعري في مصنّفه هذا، إذ أنّه أوّل الكثير من الأحاديث بحسب ما يتناسب مع آراء وأقوال أصحاب المذهب في ذلك.

وغير هذه المؤلّفات كثير؛ إنّما اقتصرنا على أسبقها وأشهرها في هذا الفن تجنّبا للإطناب واقتصادا للوقت.

مسالك العلماء في دفع التّعارض:

قبل الخوض في لبّ بحثنا هذا –إن شاء الله– والمتمثّل في دراسة منهج ابن رجب في مختلف الحديث؛ ارتأينا أن نسلّط الضّوء باختصار على المسالك التي وضعها العلماء لرفع التّعارض القائم بين

الأحاديث، وترتيبهم لها كل حسب رأيه وذلك من خلال المخطّط الآتي:

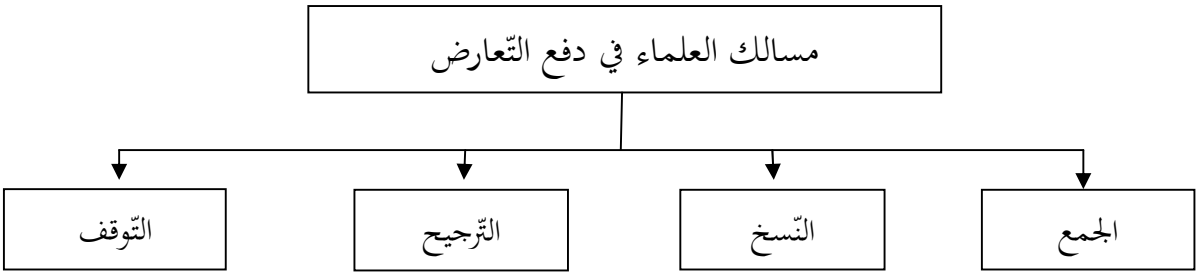

هذه المسالك التي وضعها العلماء لمعالجة الاختلاف الظّاهري القائم بين النّصوص إلا أنهم اختلفوا في

ترتيبها إلى مذهبين وهما كما يلي :مذهب جمهور العلماء ومذهب الحنفية.

[1] الطحاوي، شرح مشكل الآثار،ج1، ص3.

***مذهب جمهور العلماء:** على أنه يجب إتباع الترتيب الآتي لفك التعارض بين الأحاديث المختلفة:

أ– الجمع بين الحديثين: فأوّل ما على المجتهد أن يقوم به عند وجود نصّين متعارضين هو محاولة التّوفيق بينهما قدر المستطاع، لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما[1]؛ قال الإمام الشافعي –رحمه الله–:«وكلما احتمل الحديثان أن يستعملا معا استعملا معا،ولم يعطل واحد منهما الأخر.»[2]

ب– النّسخ: ويذهب إليه إذا تعذّر الجمع، بحيث يبحث المجتهد عن تواريخ النّصين فإن وجد أن أحدهما متأخر عن الآخر علم أن بينهما نسخ فيقدّم النّاسخ ويعمل به ويترك المنسوخ، قال ابن حجر:«النسخ لا يصار إليه إلا إذا علم التاريخ وتعذر الجمع»[3]

ج– التّرجيح: وينتقل المجتهد لهذا المسلك إذا تعذّر الجمع بين النّصين ولم يستطع التّوصل إلى تاريخهما ويكون التّرجيح بتقويّة أحد الحديثين على الآخر بمرجحات، قال الإمام الشافعي :«ومنها مالا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى سنن النبي صلى الله عليه وسلم ...فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولهما عندنا أن يصار إليه.»[4]

د– التّوقف: إذا تعذّرت المسالك الثّلاث السّابقة فإنّ المجتهد مضطر إلى التّوقف، وهو أن يتوقف المجتهد عن العمل بأحد النصين[5]، ولكن يبقى مسلك التوقف؛ مسلك افتراضيا؛ لأنه نادرا ما يتجاوز المجتهد المسالك الثلاث السابقة(الجمع والنسخ والترجيح).

[1] ينظر الطحاوي ،شرح مشكل الآثار،ج6،ص96.
[2] الشافعي ،اختلاف الحديث،ص40،39.
[3] ابن حجر ،فتح الباري،ج1،ص701.
[4] الشافعي ،اختلاف الحديث،ص40.
[5] ينظر عبد المجيد السوسوة،منهج التوفيق والترجيح،ص109.

*** مذهب الحنفية :**

أ– النسخ: فالنسخ أولى عندهم من الجمع والترجيح، ويرون أن أول ما على المجتهد القيام به في حال وجود نصين متعارضين هو التأكد من تاريخهما.

ب– الترجيح: ويكون بمرجحات.

ج– الجمع: إذا لم يتوصل المجتهد لتواريخ النصين ولم يتمكن من الترجيح بينهما؛ فإن عليه حينئذ محاولة الجمع بينهما والعمل بهما جميعا.

د– التساقط: وهو العدول عن الدليلين إلى ما دونهما[1]؛ وهو مجرد مسلك افتراضي شأنه شأن مسلك التوقف لا وجود لهما في تطبيقات العلماء.

[1] المرجع السابق،ص110.

المبحث الثاني: منهج ابن رجب الحنبلي في مختلف الحديث

المطلب الأول: منهج ابن رجب في الجمع بين مختلف الحديث

- ❖ الجمع في اللغة والاصطلاح
- ❖ أوجه الجمع
- ❖ نماذج تطبيقية للجمع عند ابن رجب

المطلب الثاني: منهج ابن رجب في إثبات النسخ بين مختلف الحديث

- ❖ النسخ في اللغة والاصطلاح
- ❖ طرق معرفة النسخ
- ❖ نماذج تطبيقية للنسخ عند ابن رجب

المطلب الثاني: منهج ابن رجب في الترجيح بين مختلف الحديث

- ❖ الترجيح في اللغة والاصطلاح
- ❖ أوجه الترجيح
- ❖ نماذج تطبيقية للترجيح عند ابن رجب

تمهيد:

من المجمع عليه في علم مختلف الحديث تلك القواعد العامّة التي وضعها العلماء لدفع التّعارض الظاهر بين بعض الأحاديث؛ والتي سبق لنا عرضها وبيانها في المطلب الثّاني من المبحث الأول، اتفق العلماء على ثلاثة منها وهي الجمع والتّرجيح والنّسخ واختلفوا في الرّابعة (التّوقف)؛ وقد تباينت مناهجهم في تطبيق هذه القواعد وتعددت، ومن خلال هذا المبحث سنعمل-إن شاء الله- على اقتفاء منهج بن رجب في تفعيله لأساليب دفع التعارض في مختلف الحديث.

المطلب الأول: منهج ابن رجب في الجمع بين مختلف الحديث

في خضم بحثنا في مسالك دفع التعارض بين الأحاديث اتضح لنا أن الجمع أكثر تلك الطرق تطبيقا واستخداما عند العلماء بعامة وابن رجب بخاصة؛ والأمثلة الكثيرة في مؤلفاته دليل وبيان على ذلك، وقبل ذكر بعضها نمر سريعا على معنى الجمع ونوجز الحديث عن أهم أوجهه.

أ- الجمع لغة: الجيم والميم والعين أصل واحد يدل على تضام الشّيء[1]، والجمع في معناه اللّغوي يحمل دلالات الإضافة والضّم؛ جاء في المفردات: «الجمع ضمّ الشّيء بتقريب بعضه من بعض»[2] ومنها قوله تعالى: ﴿ أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجۡمَعَ عِظَامَهُۥ ۝٣ ﴾ القيامة:٣، قال الزّمخشري مفسّرا:« نجمعها بعد تفرّقها ورجوعها رميما ورفاتا مختلطا بالتّراب بعدما سفّتها الرّياح وطيّرتها في أباعد الأرض»[3]

ب- اصطلاحا: ولعل أشمل تعريف له أنّه: «إعمال الحديثين المتعارضين الصّالحين للاحتجاج المتحدين زمنا، بحمل كل منهما على محمل صحيح، مطلقا أو من وجه دون وجه، بحيث يندفع به التّعارض بينهما »[4]

[1] ابن فارس، مقاييس اللغة، ج1، ص479.

[2] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص96.

[3] الزمخشري، الكشاف، ج4، ص163.

[4] ينظر أسامة بن عبد الله خياط،مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء،ص130.

أوجه الجمع: الباحث عن أوجه الجمع يجد أنها كثيرة ومتعددة ويصعب حصرها وأقل حصر وأشمل ما وجدناه فيها هو ما توصل إليه صاحب كتاب منهج التوفيق والترجيح[1]:

-الجمع بالتخصيص .

-الجمع بالتقييد.

-الجمع بحمل الأمر على الندب.

-الجمع بحمل النهي على الكراهة.

-الجمع بحمل اللفظ على المجاز.

-الجمع ببيان تغاير الحال والمحال .

-الجمع بالأخذ بالزيادة .

-الجمع بجواز أحد الأمرين (التخيير).

وستبرز -إن شاء الله – بعض هذه الأوجه جلية من خلال أمثلة الجمع المستقاة من مصنفات ابن رجب والتي سيأتي ذكرها كمسائل في هذا الجزء من بحثنا.

***نماذج تطبيقية في الجمع بين مختلف الحديث عند ابن رجب:**

المسألة الأولى: أفضل الصيام بعد رمضان

تجدر الإشارة هنا إلى أن لابن رجب -رحمه الله- كتاب كامل جمع فيه الأحكام التي تخص كل شهر من شهور العام وهو «لطائف المعارف فيما لمواسم العام من وظائف» وقد ذكرناه في جملة مِؤلفاته – تغمده الله برحمته- ومن المسائل المختلف فيها التي تناولها في هذا المصنف مسألة أي الشهور أفضل

[1] ينظر عبد المجيد السوسوة، منهج التوفيق والترجيح، ص155-156.

صياما بعد رمضان؛ محرم أم شعبان، وقد وردت أحاديث صحيحة متعارضة في فضل كل منهما.فكيف جمع الحافظ زين الدين بينها؟ هذا ما سنعرفه بعد عرض النصين المعنيين في هذا الصدد.

الحديث الأول:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل.» رواه مسلم في صحيحه [1]

الحديث الثاني:

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنّها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قَط إلا رمضان، وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان. »رواه الشيخان في صحيحيهما[2]

وجه التعارض بين الحديثين:

وجه التعارض هنا واضح وجلي فالحديث الأول كما قال الحافظ رحمه الله صريح في أن أفضل الصيام بعد رمضان هو صيام المحرم أما الحديث الثاني وهو الأثر المروي عن عائشة رضي الله عنها ففيه شهادة من أم المؤمنين رضي الله عنها على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتطوع بصيام في شهر كما كان يفعل في شهر شعبان وهذا يدل على فضله.

[1] أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الصوم، باب فضل صوم المحرم، رقم1163، ص453.

[2] رواه البخاري في صحيحه،كتاب الصوم،باب صوم شعبان، رقم1969،ص373، رواه مسلم في صحيحه،كتاب الصوم،باب صام النبيﷺ في غير رمضان...، رقم1154،ص446.

جواب ابن رجب عن هذا التعارض :

أجاب رحمه الله تعالى عن هذه المسألة بأن التطوع للصيام نوعان[1]؛ الأول التطوع المطلق بالصوم مثل(صوم عشر ذي الحجة وغيرها...) أما النوع الثاني فهو ما كان صيامه تابع لصيام رمضان ويكون إما قبله مثل(شعبان)أو بعده (ست أيام من شوال) وعلى هذا الأساس جمع بين الحديثين وذلك بحمله لصيام محرم على التطوع المطلق بالصوم، بينما قيد صوم شعبان بقربه من رمضان وجعله بمثابة السنن الرواتب من الصلاة و التي تفضل باقي النوافل بأنها تابعة للفريضة في الفضل حيث أنها تجبر النقص الذي قد يحدث فيها فقال رحمه الله تعالى:« فكما أن السنن الرواتب أفضل من التطوع المطلق للصلاة، فكذالك يكون صيام ما قبل رمضان وبعده أفضل من صيام ما بعد به، ويكون قوله (أفضل الصيام بعد رمضان المحرم) محمولا على التطوع المطلق للصيام فأما ما قبل رمضان وبعده فإنه يلتحق به في الفضل.»[2] معنى هذا –والله أعلم – أن صوم شهر المحرم هو أفضل ما تطوع به مطلقا بينما يعتبر صوم شعبان أفضل منه لكونه تابع لرمضان أي مكمل للنقص الذي قد يحصل فيه.

أقوال العلماء في هذا التعارض ومقارنتها مع قول ابن رجب:

قال النووي رحمه الله تعالى مجيبا عن كثرة صيام النبي صلى الله عليه وسلم في شعبان دون المحرم: « لعله لم يعلم فضل المحرم إلا في أخر الحياة قبل التمكن من صومه، أو لعله كان يعرض فيه أعذار تمنع من إكثار الصوم فيه، كسفر ومرض وغيرها. »[3] وهذا القول ضعفه ابن رجب ووصفه بأنه غير قوي[4]. وقال الشوكاني عن حديث أبي هريرة : « فيه دليل على أن أفضل صيام التطوع صوم شهر المحرم، ولا يعارض حديث أنس عند الترمذي قال:« سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصوم

[1] ابن رجب، لطائف المعارف، ص78.
[2] ابن رجب، لطائف المعارف، ص249.
[3] النووي، شرح صحيح مسلم، باب صوم شعبان، مج8، ص55.
[4] ابن رجب،لطائف المعارف، ص248

أفضل بعد رمضان؟قال: شعبان لتعظيم رمضان» لأن في إسناده صدقة بن موسى وليس بالقوي.»[1] والظاهر من رأي كل من النووي والشوكاني أنهما ذهبا إلى الترجيح في المسألة واختار ابن العثيمين ما ذهب إليه ابن رجب[2]

المسألة الثانية :جهة الانصراف عند الانتهاء من الصلاة

الحديث الأول: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:«لا يجعل أحدَكم للشيطان شيئا من صلاته يرى أنَّ حقا عليه أن لا يَنْصرفَ إلا عن يمينه لقد رأيت النَّبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ينصرف عن يساره» رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما [3]

الحديث الثاني:عن السدي قال: «سألت أنسا رضي الله عنه كيف أنصرف إذا صلَّيتُ عن يميني ،أو عن يساري قال أمّا أنا فأكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه.» رواه مسلم في صحيحه[4]

وجه التعارض بين الحديثين:

الرواية الأولى تفيد أن أكثر انصراف النبي صلى الله عليه وسلم حين كان ينهي الصلاة في جهة اليسار أما الرواية الثانية فتقول عكس ذلك أي أن أكثر انصرافه عليه الصلاة والسلام كان عن يمينه، فأي الروايتين يمكننا الأخذ بها أم أن هناك وجه يمكن الجمع فيه بين الروايتين ؟

جواب ابن رجب عن هذا التعارض:

سلك ابن رجب رحمه الله تعالى مسلك الجمع لرفع هذا التعارض وذلك بحمله للأمرين على الجواز فقال :« وأما الانصراف فهو قيام المصلي وذهابه من موضع صلاته إلى حاجته ،سواء كانت

[1] الشوكاني، نيل الأوطار،ج4، ص286.

[2] ابن العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستنقع،ج6،ص468.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، رقم707،ص280.

[4] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الانفتال و الانصراف عن اليمين والشمال،رقم852،ص173،

من جهة اليمين أو اليسار،ولا يستحب له أن يقصد جهة اليمين مع حاجته إلى غيرها،هذا قول جمهور العلماء.»[1]

وقد حمل الرواية الأولى التي تقول بأن أكثر انصراف النبي صلى الله عليه وسلم كان عن يساره بأن بيوته كانت من جهة اليسار فقال: « وإنما كان أكثر انصراف النبي صلى الله عليه وسلم عن يساره ،لأن بيوته كانت من جهة اليسار.»[2] واستدل على ذلك بما خرجه الإمام أحمد عن ابن مسعود « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عامة ما ينصرف من الصلاة على يساره إلى الحجرات. »[3]،أما إذا لم تكن له حاجة في جهة من الجهات فالأفضل عنده أن ينصرف عن يمينه ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمن في شأنه كله وعلى هذا تحمل الرواية الثانية وهي رواية السدي كما قال رحمه الله تعالى.[4]

أقوال العلماء ومقارنتها مع رأي ابن رجب:

أجاب العلماء عن هذه المسألة بمسلكين[5]؛ الأول الجمع وهو ما ذهب إليه أكثر أهل العلم كما قال ابن عبد البَر[6] والثاني الترجيح وهو قول آخر لابن حجر رأى فيه ترجيح رواية ابن مسعود على رواية أنس،وذكر في ذلك جملة من المرجِّحات منها أن رواية ابن مسعود توافق ظاهر الحال لأن حُجرة النبي صلى الله عليه وسلم كانت على جهة اليسار،كما أن إسنادها أقوى من إسناد رواية أنس ففي رواتها من تُكُلِّم فيه وهو السدي،وظاهر مذهب ابن حجر في هذه المسألة هو الجمع

[1] فتح الباري،ابن رجب،ج5، ص277.
[2] فتح الباري،ابن رجب،ج5، ص277.
[3] أخرجه أحمد في مسنده، من حديث ابن مسعود، رقم334.
[4] فتح الباري ،ابن رجب ،ج5،ص277.
[5] منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث،عبد المجيد السوسوة،ص273.
[6] الاستذكار ،ابن عبد البر،م6،ص303.

والذي يتضح من خلال باقي أقواله[1].وعليه فإن هذا المسلك الآنف الذكر (الجمع) قد اتَّفق عليه جمهور العلماء ووافقهم ابن رجب في ذلك.

المسألة الثالثة:غسل الجمعة واجب هو أم مستحب

الحديث الأول:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :« غسل الجمعة واجب على كل مُحتَلم».أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما[2] . والأحاديث في هذا الشأن كثيرة جمعها الحافظ في مَعْرِضِ حديثيه عن هذه المسألة[3] نأخذ منها فقط ما رواه البخاري[4] عن عبد الله ابن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:«إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فليغتسل.»

الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:من توضّأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فَدَنَا واسْتَمع وأنْصَت غُفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وزيادة ثلاثة أيام ومن مَسّ الحَصَا فقد لَغاَ.رواه مسلم في صحيحه [5].

وهناك روايات أخرى[6] في جواز الاكتفاء بالوضوء بدل الغسل ذكرها ابن رجب رحمه الله تعالى منها: منها: ما أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن عمر بَيْناَ هو قائم في الخطبة يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين الأَوّلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فناداه

[1] فتح الباري ،ابن حجر العسقلاني، ج2، ص394.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، رقم879، ص177، وأخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال...، رقم 846، ص328.

[3] فتح الباري، ابن رجب الحنبلي،ج5، ص340.

[4] أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الجمعة،باب فضل الغسل يوم الجمعة، رقم877، ص177.

[5] صحيح مسلم،كتاب الجمعة،باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة، رقم 857، ص332 .

[6] فتح الباري،ابن رجب الحنبلي، ج5، ص339-342.

عمر:« أية ساعة هذه؟ قال :إني شُغلت ، فلم أنْقلِب إلى أهلي حتى سمعتُ المنادي، فلم أزِد أن توضّأت ،فقال والوضوء أيضا؟ وقد عَلِمْت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَأمُر بالغُسْل.»[1] والشاهد فيه أن عمر لم يأمره بالرجوع والاغتسال بل تركه يصلي بِوضُوئِه.

منها كذلك ما أخرجه الإمام أحمد وغيره[2] في مسنده عن سُمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :« من توضّأ يوم الجمعة فَبِهَا ونِعْمَت ومَنِ اغتسل فالغُسل أفضل» حسنه الألباني[3].

وجه التعارض بين الحديثين:

إن ظاهر حديث أبي سعيد الخدري فيه تصريح من النبي صلى الله عليه وسلم بوجوب غسل الجمعة ،بينما يُشير حديث أبي هريرة وما جاء في معناه من الأحاديث إلى أن الوضوء يُجزِءُ عن الغسل، فنصبح هنا بين نصين متعارضين الأول يصرح بالوجوب والثاني يقول بالاستحباب، فكيف وفَّقَ ابن رجب بين هذين النصين؟

جواب ابن رجب عن هذا التعارض:

كعادته يبدأ الحافظ زين الدين بذِكر الخلاف في المسألة قبل أن يُجيبَ عنها فأشار رحمه الله تعالى إلى أن وجه الخلاف بين العلماء هنا يكمن في المقصود من لفظ الوجوب؛ هل هو الواجب الذي يأثم من تعمد تركه مع القدرة عليه أم أنه وجوب استحباب وندب بمعنى أنه لا يأثم من تركه، قال رحمه الله:« وأكثر أهل العلم على أنه يستحب، وليس بواجب »[4] وقد وافق ابن رجب ابن عبد البر في حكايته الإجماع على ذلك فقال:« فابن عبد البر لم يُثْبِت في وجوب غسل الجمعة – بمعنى كونه فرضًا يَأثَمُ

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، رقم878، ص177،وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، رقم،845، ص328.

[2] أخرجه أحمد في مسنده من حديث سمر ة ابن جندب،ج5،ص8، وأخرجه أبو داوود في سننه،ج1، رقم354، ص265

[3] الألباني،الجامع الصغير،رقم6180، ص1063.

[4] ابن رجب، فتح الباري، ج5، ص342، وأخرجه الترمذي في الجامع الكبير، ج1، رقم497، ص505.

بتركه – اختلاف بين العلماء المعتبرين، وإنما خص في ذلك أهل الظاهر»[1] و دليلهم-أعني أكثر أهل العلم- في ما ذهبوا إليه من أن غُسْلَ الجمعة مستحب وليس بواجب هو حديث أبي هريرة وحديث سُمرة المذْكُورانِ سابقا كما أوضح رحمه الله، وعلَّق بأن هذا يدل على أن الوضوءَ كاف والمقْتَصِر عليه غيرَ آثم ولا عاص أما الأحاديث الدَّالة على وجوب غسل الجمعة فأجاب عنها بحمله الأمر على أنه أمر استحباب وندب[2]، وأما من قالوا بالوجوب فمقصدهم به على ما ذهب إليه الحافظ زين الدين هو وجوب سنة وفضل لا وجوب حتم ولزوم، وبين أن اصطلاحهم لفظ (الواجب) كان على سبيل إتباع ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم من إطلاق اسم الواجب عليه بدليل تصريح طائفة منهم.

أقوال العلماء في المسألة:

انقسم العلماء في هذه المسألة إلى فريقين؛ الفريق الأول ذهبوا إلى أن غسل الجمعة مستحب وحملوا أحاديث الوجوب على التأكيد على الندب وهؤلاء هم أصحاب الرأي الغالب قال عنهم الشَّوكاني: « ذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنَّه مستحب...وأجابوا عن الأحاديث التي صرح فيها بالأمر،أنها محمولة على الندب والقرِينَة الصَّارِفة عن الوجوب هذه الأدلة المتعاضدة،والجمع بين الأدلة ما أمكن هو الواجب،وقد أمكن بهذا »[3].أما الفريق الثاني وهم الذين قالوا بالوجوب فقد رجحوا أحاديث وجوب غسل الجمعة على أحاديث الرخصة في الوضوء ومُسْتَنَدُهم في ذلك هو ظاهر النصوص الموجِبَة له بالإضافة إلى قُوَّتها بالمقارنة مع ما يعارضها من أحاديث اِسْتحباب الغسل وممن ذهب إليه ابن دقيق العيد في كتابه الإحكام قال:«ذهب الأكثرون إلى استحباب غسل الجمعة وهم محتاجون إلى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر، وقد أولوا صيغة الأمر على الندب وصيغة الوجوب على التأكيد...وهو تأويل ضعيف...وأقوى ما عارضوا به هذا الظاهر

[1] المرجع السابق نفسه،ص344.
[2] ابن رجب، فتح الباري،ج5،ص342.
[3] الشوكاني،نيل الأوطار،ج1،ص290-291.

حديث (من توضأ يوم الجمعة فَبِهَا ونِعْمَت ومَنِ اِغْتَسَل فَالغُسْلُ أفْضَل)[1] ولا يُعَارِضُ سَنَدُه سَنَدَ هذه الأحاديث»[2].

المطلب الثاني: منهج ابن رجب في إثبات النسخ لدفع التعارض بين الأحاديث

قبل الخوض في ذلك نشير إشارةً طفيفةً لمدلول النّسخ في اللّغة والِاصطلاح :

أولا/ النّسخ في اللغة: في مجمل دلالته يحمل معاني الإزالَة والنَّقل وإحْلال الشيء محلَّ الآخر؛ فنسخَ الشيء بالشيء كما جاء في اللّسان أي « أزاله به وأداله، والشيء ينسخ الشيء نسخا أي: يزيله ويكون مكانه»[3] أو هو« أمر كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره »[4] أو «نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو»[5]

ثانيا/ النّسخ في الاصطلاح: وهو كما عرفه بعضهم « بيان انتهاء حكم شرعي بطريق شرعي متراخ عنه»[6]، أو هو «رفع الشّارع حكما منه، متقدما بحكم منه متأخر»[7]ونكتفي بهذين التعريفين ففيهما بإذن الله خلاصة المعنى الدّقيق لهذا المصطلح.

[1] سبق تخريجه.
[2] دقيق العيد،إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام، ص333.
[3] ابن منظور، لسان العرب، ص4407.
[4] ابن فارس، مقاييس اللغة ج5، ص424.
[5] ابن منظور، لسان العرب، ص4407.
[6] البيضاوي، نهاية السول، ج2، ص548.
[7] السيوطي، تدريب الراوي، ص771.

طرق معرفة النّسخ :

لا يمكن الحكم على النصوص المتناسخة وإقرار العمل ببعضها وترك الآخر اعتباطيا، بل لابد من شروط يستوجب توفرها في الناسخ تؤكد إلغاء حكم العمل بالمنسوخ، ذلك أن النسخ «لا يعرف بدليل العقل ولا بقياس بل بمجرد النقل»[1]، ونوجز تلك الطرق والشروط فيما يلي:[2]

1- ثبوته بتصريح لفظي عن النبي صلى الله عليه وسلم : بحيث يرِد عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما يثبت نسخ أمر ما بآخر، كحديث « نَهيتُكُم عَنْ زِيَّارَة القُبُور فَزُورُوها ونَهَيتُكُم عَنْ لُحُوم الأضَاحِي فَوْق ثَلَاثْ فَأمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها »[3]

2- تأخر الناسخ زمنيا: أن يعلم تاريخ كل من الناسخ والمنسوخ، بحيث يثبت تأخر الناسخ عن منسوخه.

3- معرفته بقول صحابي: أن ينقل الراوي الناسخ والمنسوخ، كما روى إياس ابن سلمة عن أبيه قال: «رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثا، ثم نهى عنها»[4]

4- الإجماع: وذلك أن تجمع الأمة على أن هذا الحكم منسوخ، وأن ناسخه متأخر.

متى يصار إلى العمل بالنسخ:

يذهب جمهور العلماء إلى أنه لا يصح القول بالنسخ بين مختلف الحديث إن توفر شرط من شروط الجمع، وابن رجب كغيره من العلماء يرى أن «النسخ لا يصار إليه مع إمكان الجمع »[5]، بل

[1] ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر، ص270.
[2] ينظر: ابن قدامة، روضة الناظر، ص272/270، و السيوطي، تدريب الراوي، ص774/771.
[3] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، رقم الحديث977، ص377.
[4] صحيح مسلم، كتاب النكاح، رقم الحديث1405، ص551.
[5] فتح الباري، ابن رجب، ج6، ص493.

إنه رحمه الله من أشدهم حرصا وتحرزا في هذه المسألة فهو لا يلجأ للقول بالنسخ إلا إذا استحال الجمع؛ كما أنه لشدة تحرزه نجد أن له مواقف يشذ فيها برأيه عما ذهب إليه جمهور العلماء في إثبات النسخ بين بعض النصوص برده لدعوى النسخ فيها؛ من ذلك رده نسخ حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة بحديث ابن مسعود رضي الله عنه «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[1]، ويعلل رأيه بوجهين؛ الأول: تأخر إسلام رواة حديث قتل شارب الخمر بالمقارنة مع عبد الله ابن مسعود ، والثاني: أن الخاص لا ينسخ العام ولو كان العام متأخرا عليه وهو الذي عليه جمهور العلماء.[2]

***نماذج تطبيقية في النسخ بين مختلف الحديث عند ابن رجب:**

ومن المسائل التي يَمِيل ابن رجب للقول بالنسخ فيها ما يلي:

المسألة الأولى: لبس خاتم الذهب للرجال

الحديث الأول:

– عن محمد ابن مالك قال: رأيت على البراء بن عازب خاتما من ذهب، فكان الناس يقولون له: لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال البراء:« بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سَبْيٌ وخُرْثِيٌّ[3] قال: فقسمها حتى بقي هذا الخاتم، فرفع طَرَفَه فنظر إلى أصحابه ثم خَفَض ثم رفع طرفه إِلَيهِم، ثم قال: أَيْ بَرَاءْ! فَجِئْتُه حتى قعدت بين يديه، فأخذ الخاتم فقبض على كُرْسُوعِي ثم قال: «خُذْ اِلْبِسْ ما كَسَاكَ الله وَرَسُولُهُ»[4]، قال فكان البَرَاءْ يقول: فكيف تأمروني أن أَضَعَ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اِلْبِسْ مَا كَسَاكَ اللهُ وَرَسُولُهُ»

[1] صحيح البخاري، كتاب: الديات، باب: قول الله تعالى...، رقم: 6878، ص1311.

[2] ينظر: ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ص312/311.

[3] الخُرْثِيُّ: هو أثاث البيت ومتاعه.(ابن الأثير ،النهاية في غريب الحديث والأثر.)ج2،ص19.

[4] مسند الإمام أحمد، مج:4، من رواية البراء بن عازب، ص294.

– وعن سعيد بن المسيب قال:« قال عمر لصهيب: مالي أرى عليك خاتم ذهب؟ فقال: قد رآه من هو خير منك فلم يعيبه. قال: من هو؟ قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم»[1].

الحديث الثاني:

– عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه:« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب، فكان يجعل فصه في باطن كفه إذا لبسه، فصنع الناس، ثم إنه جلس على المنبر فنزعه، فقال: « إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من الداخل» فرمى به،ثم قال« والله لا ألبسه أبدا» فنبذ الناس خواتيمهم[2] رواه الشيخان.

– وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم«أنه نهى عن خاتم الذهب»[3]

وجه التعارض بين هذه الأحاديث:

إن ظاهر الحديثين الأولين يدل على جواز لبس خاتم الذهب للرجال بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم ألبسه للبراء بن العازب وأقره لصهيب رضي الله عنهما، في حين يعارض ظاهر الحديثين الآخرين مضمون ما قبلهما بالنهي الصريح فيهما عن التختم بالذهب.

جواب ابن رجب على هذا التعارض:

يعقب ابن رجب على تعارض هذه الأحاديث التي أوردها مبرهنا نسخ الأولى(أي: التي تجوز التختم بالذهب) بالثانية(التي تنهى عن ذلك)، ومحتجا بصحة هذه الأخيرة وكثرتها في حين تعتبر أحاديث الرخصة أضعف سندا وأندر عددا، يقول: «وهذه الأحاديث أصح (يشير إلى الأحاديث

[1] النسائي، السنن الكبرى، ج8، كتاب الزينة، باب الرخصة في خاتم الذهب للرجال، رقم:5163، ص164.

[2] أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب خواتيم الذهب، رقم: 5865، ص1144، وأخرجه مسلم،كتاب اللباس والزينة،باب تحريم خاتم الذهب على الرجال،رقم2091،ص1005. واللفظ له.

[3] أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب خواتيم الذهب، رقم: 5864، ص68. وأخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال، رقم: 3089، ص1004، واللفظ له.

التي تنهى عن لبس خاتم الذهب) من أحاديث الرخصة وأكثر، فيحمل ما ورد في الرخصة إن ثبت على أنه كان قبل النهي، ثم نسخ بهذه الأحاديث الصحيحة»[1] ويسترسل معززا رأيه وشارحا أن« هذا متعين فإنا نتيقن أن لبس الذهب كان مباحا حين لبسه صلى الله عليه وسلم ثم حرم بنهيه عنه بعد لبسه، والأصل بقاء التحريم وعدم تغيره، ويحمل فعل من لبسه من الصحابة على أنه لم يبلغهم الناسخ»[2]

أقوال العلماء في المسألة:

أجمع العلماء على نسخ جواز لبس خاتم الذهب للرجال وتحريم ذلك بدليل ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من أحاديث وأثار، قال القاضي عياض معلقا على حديثه صلى الله عليه وسلم في رميه لخاتم الذهب أمام الناس: «فيه تحريم اتخاذ خاتم الذهب، ونسخ جواز فعله بعد أن كان لبسه، ونزعه له على المنبر ليراه الناس، وينقلوا فعله وقوله معا في منعه. وقد وقع الإجماع بعد من جمهور العلماء على هذا وتخصيصه بالرجال دون النساء.»[3]

المسألة الثانية: الإبراد بالصلاة في الظهر إذا اشتد الحر

الحديث الأول:

– عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: « شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الرمضاء، فلم يُشْكِنَا»[4]

[1] ابن رجب، مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (أحكام الخواتيم)،مج: 2، ص661.

[2] المصدر نفسه، ص661.

[3] القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج6، ص603.

[4] صحيح مسلم، مج: 1، كتاب الصلاة، باب: استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر، رقم: 619، ص280.

الحديث الثاني:

– في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فَيْحِ جهنم»[1]

وجه التعارض بين الحديثين:

يشير حديث خباب الأول إلى أن الصحابة طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم تأخير صلاة الظهر لشدة ما يجدونه من حر الرمضاء، فلم يجبهم لذلك، بينما جاء الأمر بتأخير صلاة الظهر والتبريد بها صريحا في الحديث الثاني الأمر الذي يشكل تعارضا واضحا بينهما.

جواب ابن رجب على هذا التعارض:

وقد ذكر ابن رجب رحمه الله أنه أجيب عن هذا التعارض بجوابين:[2]

أحدهما: أن ذلك كان قبل أن يشرع الإبراد بها، ثم نسخ بدليل نص الحديث السابق. والثاني: أن شدة الحر في الصيف لا تزول في المدينة إلا بتأخر الظهر إلى آخر وقتها، وهو الذي طلبوه، فلم يجبهم إلى ذلك، وإنما أمرهم بالإبراد اليسير ولا تزول به شدة حر الحصى.

ويستطرد مبرزا رأيه «والصحيح الأول، والله أعلم »[3] مشيرا إلى الجواب الأول القائل بنسخ حديث خباب الذي يعارض نصه الإبراد بالصلاة في الظهر بحديث أبي هريرة المرخص في ذلك.

[1] أخرجه البخاري، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر، رقم: 536، ص165. وأخرجه مسلم، مج:2، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر، رقم: 615، ص278.

[2] ينظر: ابن رجب،فتح الباري، ج:2، ص272. وكذا فتح الباري، ج:3، ص69.

[3] ابن رجب، فتح الباري، ج2، ص273.

أقوال العلماء في المسألة:

الظاهر من استقراء أراء بعض العلماء في شأن هذا الحديث أنه قد اتفق جلهم على نسخه، فالحافظ ابن حجر مثلا يرى أنه يحتمل أن يكون منسوخا بأحاديث الإبراد لأنها متأخرة عنه[1]، وقال الأثرم والطحاوي بنسخه[2]، وخصه الشافعي بالبلد الحار، وقيد الجماعة بما إذا كانوا ينتابون المسجد من مكان بعيد ورأى أن الأفضل التعجيل[3]، ويبرز مذهب الشوكاني فيه في قوله:« ولو نسلم جهل التاريخ وعدم معرفة المتأخر؛ لكانت أحاديث الإبراد أرجح لأنها في الصحيحين بل في جميع الأمهات بطرق متعددة، وحديث خباب في مسلم فقط، ولاشك أن المتفق عليه مقدم وكذا ما جاء من طرق»[4]

المسألة الثالثة: بناء الإمام على ما مضى من تكبيرة الإحرام وهو ناس لجنابته

الحديث الأول:

عن أبي بكرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتح الصلاة فكبر، ثم أومأ إليهم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر، فصلى بهم، فلما قضى الصلاة قال: « إنما أنا بشر وإني كنت جنبا»[5]

الحديث الثاني:

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»[6]

---

[1] ينظر: ابن حجر، فتح الباري، ج2، ص21.

[2] ينظر: الشوكاني، نيل الأوطار،ج1، كتاب: الصلاة، باب: تعجيل الظهر وتأخيرها في شدة الحر، ص377.

[3] المصدر نفسه، ص376.

[4] الشوكاني، نيل الأوطار، ج:1، كتاب: الصلاة، باب: تعجيل الصلاة وتأخيرها في شدة الحر، ص377.

[5] أخرجه أحمد في مسنده، ج5، ص41، وأبي داود في السنن، ج1، ص169، ومالك في الموطأ، رقم:110، ص44.

[6] أخرجه البخاري، كتاب: الوضوء، باب: لا تقبل صلاة بغير طهور، رقم:135، ص52. وأخرجه مسلم، كتاب:الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة، رقم:225، ص122.

وجه الاختلاف بين الحديثين:

اتجه جماعة من العلماء إلى القول في الحديث الأول بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد كبر قبل أن يذكر أنه جنب؛ فلما أن ذكر واغتسل بنى على ما مضى من تكبيرة الإحرام، وهو ما يعارض صريح لفظ الحديث الثاني.

جواب ابن رجب على هذا التعارض:

في هذه المسألة يرى ابن رجب رحمه الله أنه« ليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم بنى على ما مضى من تكبيرة الإحرام وهو ناس لجنابته»[1] ويرى أنه إن قدر ذلك «فهو منسوخ، لإجماع الأمة على خلافه»[2]

وقد ذكر أن ليس لهذا الأمر إلا وجهين:[3]

أحدهما: أن يكون صلى الله عليه وسلم لما رجع كبر للإحرام، وكبر الناس معه، وعلى هذا التقدير فلا يبقى في الحديث دلالة على صحة الصلاة خلف إمام صلى بالناس محدثا كما يقول.

الثاني: أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم استأنف تكبيرة الإحرام وبنى الناس خلفه على تكبيرة الماضي، وهذا هو الذي أشار إليه الشافعي، وجعله عمدة على صحة صلاة المتطهر خلف إمام صلى محدثا ناسيا لحدثه.

أقوال العلماء في المسألة:

ذكر ابن عبد البر في هذه المسألة ثلاث احتمالات منها أنه إن كان صلى الله عليه وسلم قد بنى على ما مضى من التكبيرة التي كبرها وهو جنب، وبنى القوم معه على تلك التكبيرة فإن كان هذا

[1] ابن رجب، فتح الباري، ج3، ص600.
[2] المصدر نفسه، ص600.
[3] ينظر: ابن رجب، فتح الباري، ج3، ص601.

الأمر فهو منسوخ بالسنة والإجماع[1]، وذهب البعض إلى نفي التعارض والقول بالجمع بين الحديثين منهم صاحب كتاب "عون المعبود"، ويؤكد ذلك قوله: «ليس ههنا التعارض لأنهما واقعتان، فحدث كل منه بما شاهد...ومما يؤيد أنهما واقعتان مختلفتان أن الذين صلوا خلف عمر رضي الله عنه وعثمان رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنه من الصحابة لم ينكروا عليهم بل سكتوا، ففي سكوتهم...دلالة على تعدد الواقعة وأنه كان لهم بذلك علم من النبي صلى الله عليه وسلم»[2]، وفي المسألة كلام كثير واختلاف بين العلماء ليس هذا موضع الغوص والتعمق فيه.

المطلب الثالث:منهج الحافظ ابن رجب في الترجيح بين الأحاديث

الترجيح لغة:«الراجح الوازن، ورجح الشيء بيده وزنه ونظر ما ثقله، وأرجح الميزان أي أثقله حتى مال.»[3]، قال صاحب المصباح المنير :«رجحت الشيء بالتثقيل فضلته وقويته.»[4]

الترجيح اصطلاحا:تعددت تعريفات العلماء واختلفت في المعنى الاصطلاحي للترجيح فقد عرفه الرازي بأنه:« تقوية أحد الطرفين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به و يطرح الآخر.» [5] وقال عبد العزيز البخاري :« الترجيح هو إظهار قوة لأحد الدليلين المتعارضين لو انفردت عنه لا نكون حجة معارضة.»[6]، أما عند الآمدي فهو:« اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر.»[7]، وقيل هو :«تقديم المجتهد بالقول أو الفعل أحد الطرفين المتعارضين لما فيه من مزية معتبرة به أولى من الآخر.»[8]

[1] ينظر: ابن عبد البر، الاستذكار، ج3، ص104.
[2] العظيم أبادي، عون المعبود، ص147.
[3] ينظر ابن منظور ،لسان العرب،مج3،ج18،مادة رجح ص1586.
[4] محمد بن علي الفيومي ،المصباح المنير ،ص219.
[5] ينظر الإمام الرازي،المحصول في علم أصول الفقه ،ج5،ص397.
[6] كشف الأسرار ،ج4،ص78.
[7] أبو الحسن الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام،ج4،ص460.
[8] ينظر عبد اللطيف عبد الله البرزنجي، التعارض والترجيح من الأدلة الشرعية ،ج1،ص89.

هذه بعض اصطلاحات العلماء في معنى الترجيح ، إلا أنها لم تسلم من انتقادات المحدثين وعلماء الأصول ،وكان تعريف الآمدي هو الأقرب له فقد جاء وافيا كافيا للمعنى المراد من الترجيح بين الأدلة.

أوجه الترجيح:

تباينت أراء العلماء في تحديد الأوجه التي يتم من خلالها معرفة النص الراجح من المرجوح وكل منهم كان له تقسيمه الخاص، فجلال الدين السيوطي قسمها لسبعة أقسام حيث يقول في كتابه تدريب الراوي:«وقد رأيتها منقسمة إلى سبعة أقسام.»[1]وأوردها كما يلي:

الترجيح بحال الراوي .

الترجيح بالتحمل.

الترجيح بكيفية الرواية.

الترجيح بوقت الورود.

الترجيح بالفظ الخبر.

الترجيح بالحكم.

الترجيح بأمر خارجي.

وأوصلها الحافظ العراقي إلى مائة وعشرة أوجه ثم قال:«وثم وجوه أخرى للترجيح في بعضها نظر. »[2]

وجعلها الشوكاني[3] أربعة أقسام عامة:

[1] تدريب الراوي، ج2،ص177-180.

[2] ينظر الحافظ العراقي،التقييد والإيضاح،ص250.

[3] ينظر الشوكاني، إرشاد الفحول،ص276.

-الترجيح باعتبار الإسناد،الترجيح باعتبار المتن،الترجيح باعتبار المدلول، الترجيح باعتبار أمر خارجي.

وقد حصر بعض العلماء[1] هذه الأوجه في ثلاث أوجه فقط وهي:

الترجيح باعتبار السند.

الترجيح باعتبار المتن.

الترجيح باعتبار أمر خرجي.

وهذا التقسيم هو التقسيم الأقرب عندنا، لأن كل هذه المرجحات التي ذكرها العلماء للترجيح بين الأدلة أو النصوص تدخل في إحدى هذه الأوجه الثلاث والله أعلم.

[1] مثل ابن قدامة في كتابه روضة الناظر ،ص208-210 ،وأبو يعلى في كتابه العدة ،ج3،ص1019-1053.

***نماذج تطبيقية عن الترجيح بين مختلف الحديث عند ابن رجب:**

المسألة الأولى: موقع سدرة المنتهى.

الحديث الأول:

عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الإسراء:«أنه رأى آدم في الأولى ويحي وعيسى في الثانية ويوسف في الثالثة وإدريس في الرابعة وهارون في الخامسة وموسى في السادسة وإبراهيم في السابعة مسندا ظهره إلى البيت المعمور،وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه،ثم ذهب بي إلى سدرة المنتهى وإذا ورقها كأذان الفيلة،وإذا ثمرها كالقلال.»[1]أخرجه البخاري ومسلم.

الحديث الثاني:

وهو حديث ابن مسعود حيث قال :«لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة .»[2]أخرجه مسلم والترمذي.

وجه التعارض:

اختلفت الروايتان في تحديد موقع سدرة المنتهى فحديث أنس يشير إلى أنها في السماء السابعة أو فوقها ،بينما نص حديث ابن مسعود يثبت أنها في السماء السادسة.

[1] أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء،رقم 349،ص90.ومسلم،كتاب الإيمان،باب الإسراء بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى السموات وفرض الصلوات رقم 162،ص90.واللفظ له.

[2] أخرجه مسلم،كتاب الإيمان،باب في ذكر سدرة المنتهى،رقم 173،ص96.وروى الترمذي معناه في الجامع الكبير،أبواب تفسير القرآن،باب ومن سورة النجم،رقم 3276،ج5،ص314 وقال حديث حسن صحيح.

جواب ابن رجب في المسألة:

سلك ابن رجب لدفع هذا التناقض القائم بين هاتين الروايتين مسلك الترجيح حيث يقول: « إن سدرة المنتهى في السماء السادسة، يعارضه حديث أنس المرفوع من طرقه كلها، فإنه يدل على أنها في السماء السابعة أو فوق السماء السابعة، والمرفوع أولى من الموقوف.»[1]

نأخذ من عبارة ابن رجب هذه قوله :المرفوع أولى من الموقوف، والتي تمثل لنا المرجح الذي اتخذه ابن رجب للترجيح بين الروايتين، فقدم رحمه الله رواية أنس بن مالك وجعلها راجحة لأنها مرفوعة إلى النبي صل الله عليه وسلم،بينما جعل رواية ابن مسعود مرجوحة لكونها موقوفة على الصحابي.

أقوال العلماء في هذه المسألة:

تباينت أراء العلماء في مكان سدرة المنتهى، فمنهم من سلك مسلك الترجيح مثل ابن رجب ورجح رواية أنس بن مالك رضي الله عنه والتي تنص كما سبق على أنها في السماء السابعة، ومن بين القائلين بهذا القول القاضي عياض- رحمه الله- حيث يقول:«كونها في السماء السابعة هو الأصح وقول الأكثرين وهو الذي يقتضيه المعنى وتسميتها بالمنتهى »[2]، فيما رأى بعض العلماء أنه لا تنافي بين الروايتين وسلكوا مسلك الجمع بينهما، يقول الإمام النووي رحمه الله :«ويمكن أن يجمع بينهما،فيكون أصلها في السادسة ومعظمها في السابعة فقد علم أنها في نهاية من العظم.»[3] وقال الحافظ ابن حجر رحمة الله عليه:«ولعل في السياق تقديما وتأخير، وكان ذكر سدرة المنتهى قبل، ثم علا بها فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله...ويحتمل أن يكون المراد بما تضمنته هذه الرواية من العلو

[1] ابن رجب ،فتح الباري في شرح صحيح البخاري،ج2،ص118.
[2] ينظر القاضي عياض،إكمال المعلم بفوائد مسلم،ج1،ص525.
[3] ينظر النووي ،شرح صحيح مسلم،ج2،ص630.

البالغ لسدرة المنتهى صفة أعلاها، وما تقدم صفة أصلها »[1]أي: أن آخر علو و ارتفاع لها في السماء السابعة، وأصلها في السماء السادسة والله أعلم.

المسألة الثانية:صلاة النبي صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة:

الحديث الأول:

عن مجاهد رضي الله عنه قال: «أوتي ابن عمر فقيل له:هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة.فقال ابن عمر: فأقبلت و النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج وأجد بلالا قائما بين البابين، فسألت بلالا فقلت: أصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة؟ قال:نعم، ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره إذا دخلت، ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين »[2]

الحديث الثاني:

عن ابن عباس قال:« لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يصلي حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال:هذه القبلة.»[3]

وجه التعارض:

اختلفت الروايتان في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة، فرواية ابن عمر عن بلال تثبت صلاته صلى الله عليه وسلم ركعتين داخل الكعبة ،بينما جاءت رواية ابن عباس نافية لذلك.

[1] ابن حجر العسقلاني،فتح الباري بشرح صحيح البخاري،ج13،ص491.

[2] أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب قول الله عز وجل: "واتخذوا من مقام إبراهيم "رقم 397،ص99.وأخرجه مسلم،كتاب الحج،باب استحباب دخول الكعبة للحاج،رقم 1329،ص525.واللفظ للبخاري.

[3] أخرجه البخاري، نفس الكتاب والباب، رقم 398،ص99،و رواه مسلم مختصرا، كتاب الحج،باب استحباب دخول الكعبة للحاج،رقم 1331،ص525.

جواب ابن رجب رحمه الله في هذه المسألة:

يذكر ابن رجب رحمه الله آراء بعض العلماء في المسألة حيث يقول:«وقد اختلف الناس في الجمع بين إثبات صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ونفيها.فمنهم :من حمل الصلاة على الصلاة اللغوية وهي الدعاء وجمعوا بذلك بين حديثي أسامة وبلال.»[1]، ثم قال:«والأكثرون حملوا الصلاة على الصلاة الشرعية، وهو الأظهر.»[2]، ثم ذكر أن من بين هؤلاء «من رجح حديث الإثبات على حديث النفي وقال: مع تعارض النفي والإثبات يقدم الإثبات، لأن المثبت معه زيادة علم خفيت عل النافي، و هذه طريقة الشافعي وأحمد وغيرهما من العلماء.»[3]

ابن رجب –رحمه الله– ومن خلال تتبعنا لكلامه في هذه المسألة لم يذكر المسلك الذي عمل به هو فيها،إلا أننا استنتجنا ومن خلال أقواله السابقة أنه يرجح حديث ابن عمر المثبت على حديث ابن عباس النافي وبنينا استنتاجنا هذا على سببين وهما كما يلي:

– أنه ذكر هذا الرأي خاصة، من بين أراء الذين حملوا الصلاة على الصلاة الشرعية.

– أن هذا المسلك وهو الترجيح قد اتخذه الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله– فلعله اتبع رأيه في هذه المسألة لأنه الأقرب إلى الصواب والله أعلم.

[1] ينظر ابن رجب ،فتح الباري في شرح صحيح البخاري،ج2،ص303.

[2] المرجع نفسه ،ج2،ص303

[3] المرجع السابق، نفس الجزء والصفحة.

أقوال العلماء في هذه المسألة:

وافق بعض العلماء بن رجب –رحمه الله– في القول بترجيح حديث ابن عمر على حديث ابن عباس ومن بين هؤلاء ابن حجر–رحمه الله– في كتابه فتح الباري إذ يقول فيه:«فنرجح رواية بلال من جهة أنه مثبت وغيره نافي ومن جهة أنه لم يختلف عليه في الإثبات واختلف على من نفى.»[1]

وذهب بعض العلماء إلى الجمع بين الروايتين وكل كان له رأي في ذلك ومنهم رأي الإمام النووي وابن حبان اللذين أوردهما ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري [2]:فالنووي مثلا يجمع بين الروايتين فيقول: يجمع بين إثبات بلال ونفي أسامة بأنهم لما دخلوا الكعبة اشتغلوا بالدعاء فرأى أسامة النبي صلى الله عليه وسلم يدعو فاشتغل أسامة بالدعاء في ناحية والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية ثم صلى فرآه بلال لقربه منه ولم يره أسامة لبعده واشتغاله.

أما ابن حبان فقد رأى أن لكل خبر وقت غير وقت الأخر فقال: الأشبه عندي في الجمع أن يجعل الخبران في وقتين،فيقال:لما دخل الكعبة في الفتح صلى فيها ما ورواه ابن عمر عن بلال،ويجعل نفي ابن عباس الصلاة في الكعبة في حجته التي حج فيها، لأن ابن عباس نفاها وأسنده إلى أسامة وابن عمر أثبته وأسند إثباته إلى بلال وأسامة أيضا.

[1] ينظر ابن حجر ،فتح الباري بشرح صحيح البخاري ،ج3،ص547.
[2] ينظر ابن حجر ،فتح الباري،ج3،ص547-548.

المسألة الثالثة:النهي عن الصلاة في أوقات النهي.

الحديث الأول:

عن أبي سعيد الخدري قال:سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:«لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس.»أخرجه البخاري ومسلم[1]، وهذا نهي واضح منه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في هذين الوقتين.

الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«من نسي صلاة فيصل إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك:﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٰ ١٤﴾»أخرجه الشيخان.[2] (وزاد مسلم أو نام عنها).

وجه التعارض بين الروايتين:

وجه الاختلاف بين الروايتين ظاهر وبين ،فالرواية الأولى تشير إلى نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الأوقات المنهي عنها مطلقا، ويعارضها مضمون الرواية الثانية التي تنص على جواز قضاء الصلاة الفائتة بنوم أو نسيان في أي وقت وإن كان هذا الوقت وقت كراهة.[3]

[1] أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس،رقم الحديث(586) ص129.ومسلم،كتاب الصلاة ،باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها،رقم الحديث(827)،ص322واللفظ لمسلم.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب مواقيت الصلاة،باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها،رقم الحديث (597)ص131.وأخرجه مسلم كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة،رقم الحديث (684)،ص270 واللفظ للبخاري.

[3] ينظر أسامة ابن عبد الله خياط، مختلف الحديث بين الأصوليين والفقهاء المحدثين،ص63.

جواب بن رجب في المسألة:

قال ابن رجب رحمه الله: «نحمله على النافلة (أي عموم النهي عن الصلاة في هذه الأوقات) ونخص الفرض من عمومه، بدليل فرض الوقت، فإنه يجوز فعله في وقت النهي،كما يصلى العصر في وقت غروب الشمس،وهذا مجمع عليه، وليس فيه خلاف، إلا عن سمرة، وبدليل من طلعت عليه الشمس وهو يصلي الفجر أن يتمها. ولأن العمومين إذا تعارضا وكان أحدهما ملزما، والآخر مانعا حاظرا، فإنه يقدم الواجب الملزم، فإنه أحوط.»[1]

واستدل ابن رجب رحمه الله على قوله هذا بقوله:«ويدل عليه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا أبا سعيد بن المعلى وهو يصلي فلم يجبه حتى سلم ،أنكر عليه تأخره للإجابة وقال له ألم يقل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ ﴾ الأنفال: ٢٤، وهذا يدل على أن عموم النص الموجب الملزم مقدم على عموم النص الحاظر المانع، وهو النهي عن الكلام في الصلاة. ولهذا كان المرجح أنه لا يصلي في أوقات النهي.»[2]ويقصد هنا طبعا النوافل لا الفرائض.

أقوال العلماء في المسألة:

ذهب أغلب العلماء إلى أن الصلاة المنهي عنها في هذه الأوقات،هي صلاة النافلة أو كل صلاة لا سبب لها، أما ما جاء في حديث من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها،فإن هذا خاص بما فات من الفرائض،وبكل صلاة لها سبب[3]، واستثنى الشافعية الفرائض وكل ما له سبب من النوافل كتحية المسجد وصلاة الكسوف وصلاة العيد وصلاة الجنازة وغيرها[4].واستثنى المالكية من ذلك

[1] ابن رجب ،فتح الباري،ج3،ص333.
[2] ابن رجب، فتح الباري، ج3، ص334.
[3] ينظر أسامة خياط، مختلف الحديث، ص64.
[4] ينظر الشافعي، الرسالة، ص324، واختلاف الحديث، ص606.

الفرائض فقط[1]،وقال أحمد باستثناء الفرائض وركعتي الطواف[2]، أما الحنفية فإنه لا تجوز عندهم الصلاة في هذه الأوقات إلا في عصر يومه.[3]

[1] ينظر الطحاوي،شرح معاني الأثار،ج1،ص402.

[2] ينظر ابن رشد، بداية المجتهد، ج1،ص250-251.

[3] ينظر ابن حجر ،فتح الباري،ج2،ص75،و ابن دقيق العيد،ج1،ص183.

خاتمـــــــة

الخاتمـة

وفي ختام هذا البحث؛ نوجز زبدة ما استخلصناه من نتائج وملاحظات حول الحافظ ابن رجب الحنبلي ومنهجه في مختلف الحديث من خلال تطبيقه لمسالك دفع التعارض المتعارف عليها عند المحدثين في النقاط التالية:

- ❖ كان للوسط العلمي الذي نشأ فيه ابن رجب دور فعال في بناء شخصيته ونجاحه، وكذا في اهتمامه الخاص بعلوم الحديث.
- ❖ إن الحافظ ابن رجب الحنبلي هو محدث أصولي وفقيه متمكن وخير شاهد على ذلك مؤلفاته العديدة والمتنوعة.
- ❖ ابن رجب –رحمه الله تعالى– على عقيدة أهل السنة والجماعة في التوحيد و إمرار الصفات وغيرها فقد صرح بذلك في غير موضع من كتبه.
- ❖ ابن رجب حنبلي المذهب بدليل أنه في معظم المسائل المختلف فيها يختار ما ذهب إليه الأمام أحمد وأصحابه ويحتج به وهو مع هذا لا يتقيد بمذهب واحد؛ بل تراه أحيانا يميل إلى ما يخالفه في المذاهب الأخرى.
- ❖ يرى ابن رجب –رحمه الله– أنه لا يصار إلى مسلك النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض حيث رد دعوى النسخ في كثير منها.
- ❖ يرى ابن رجب أن إجماع الصحابة على النسخ دليل على وجود نص ناسخ.
- ❖ يتسم منهج ابن رجب في دفع التعارض بين الأحاديث التي ظاهرها الاختلاف بالتوسع في المسألة المختلف فيها من خلال ذكر جملة ما أورده العلماء حولها من وجهات نظر مختلفة، مع رده على الآراء المخالفة لرأيه بأسلوب حجاجي، استدلالي، علمي.
- ❖ الحافظ ابن رجب يجتهد في بعض المسائل برأيه الخاص، ولا يتبع أراء العلماء فيها.

❖ من أوجه الترجيح عند ابن رجب، ترجيح المثبت على النافي، ترجيح نهي النبي صلى الله عليه وسلم على فعله؛ لاحتمال أن يكون فعله خاص به.

وفي الأخير أوصي نفسي وإخوتي في الله بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وما عليه سلف هذه الأمة وعلمائها الأفذاذ الذين حملوا راية الجهاد في الذود عن الإسلام وثوابته ورد شبهات المشككين فيه.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه الكريم وأله وصحبه أجمعين.

مسرد المصادر

والمراجع

مسرد المصادر والمراجع:

*القرآن الكريم برواية حفص(مصحف المدينة النبوية الإلكتروني).

1- ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السلف، عبد الله بن سليمان لعقيلي، تح: صالح بن فوزان الفوزان، دار المسير، ط1، 1418هـ-1928م.

2- إحكام الإحكام شرح عمدة الإحكام، ابن دقيق العيد، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة بالقاهرة، ط1، 1414هـ-1994هـ.

3- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، دار الحديث، القاهرة.

4- اختلاف الحديث، الشافعي.

-إرشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني، ط:1، 1356هـ-1937م.

6- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، تح: يحي إسماعيل، دار الوفاء، ط1، 1419هـ-1998م.

7- الاستذكار، ابن عبد البر، تح: عبد المعطي أمين، دار ابن قتيبة، دمشق، ط1، 1414هـ-1993م.

8- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تح: محمد محي الدين الأصغر، المكتب الإسلامي، بيروت، 1419هـ-1999م.

9- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، جلال الدين السيوطي، تح:مازن السرساوي، دار ابن الجوزي، ط1، 1413هـ.

10- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، عبد اللطيف البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1413هـ-1993م.

11- التقريب والتيسير، محي الدين بن شرف النووي، تح: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، ط1، 1405هـ- 1985م.

12- الجامع الكبير، الترمذي، تح: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1996م.

13- جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، تح: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1429هـ-2008م.

14- الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرد، تح: عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، مكتبة العكيبان.

15- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، 1414هـ-1993م.

16- الدر المنضد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، عبد الرحمان العليمي الحنبلي، تح: عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، مكتبة التوبة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1412هـ-1992م.

17- الذيل على طبقات الحنابلة، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العكيبان، ط1، 1425هـ-2005م.

18- الرد الوافر، ابن ناصر الدين الدمشقي، تح:زهير شاويش، المكتب الإسلامي، ط1، 1400هـ.

19- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلمي، مصر، ط1، 1357هـ-1938م.

20- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، ابن قدامة، تح: شعبان محمد إسماعيل، المكتبة المكية، مكة، ط1، 1419هـ-1998م.

21- طبقات الحفاظ، جلال الدين السيوطي، دمشق.

23- الكشاف، محمود جار الله الزمخشري، تح: عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ-1998م.

24- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي،عبد العزيز البخاري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1394هـ.

25- لحظ الألحاظ ذيل طبقات الحفاظ، ابن فهد المكي، دمشق.

26- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ابن رجب الحنبلي، تح:ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق، ط5، 1420هـ-1999م.

27- لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، دار المعارف، القاهرة.

28- مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، ابن رجب الحنبلي، تح: طلعت ابن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة لطباعة والنشر.

29- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مكتبة المعارف، الرباط المغرب.

30- محاسن الاصطلاح، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني، تح: عائشة عبد الرحمن ، دار الكتب، القاهرة.

31- المحصول في علم أصول الفقه، فخر الدين الرازي، تح: جابر العلواني، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1400هـ-1980م.

32- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، أسامة ابن عبد الله الخياط، دار الفضيلة، ط1، 1421هـ-2001م.

33- المنتقى من معجم شهاب الدين أبي العباس أحمد ابن رجب الحنبلي، ابن رجب الحنبلي، تح: عبد الله الكندري، شركة غراس للطبع والتوزيع، ط1، 1426هـ-2006م.

34- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، عبد الرحمن العليمي الحنبلي، تح محمود الأرنؤوط، دار صادر، بيروت،ط1، 1997م.

35- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، عبد المجيد محمد السوسوة، دار النفائس.

36- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر، ط2، 1399هـ-1979م.

37- المصباح المنير، أحمد بن محمد الفيومي، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط6، 1925م.

38- معرفة أحكام الحديث وكمية أجناسه، الحاكم النيسابوري، تح: أحمد بن فراس سلوم، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1.

39- معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، تح: ماهر ياسين الفحل وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ-2003م.

40- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

41- مقاييس اللغة، ابن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ-1179م.

42- المقصد الأرشد، برهان الدين بن محمد، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1410هـ-1990م.

43- مسند الإمام أحمد ابن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.

44- نهاية السول في شرح منهاج الأصول، عبد الرحيم بن الحسن الشافعي، عالم الكتب.

45- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، محمد الشوكاني، تح: عصام الدين الصبابطى، دار الحديث القاهرة،ط1، 1413هـ-1993م.

46- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تح: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ط1419هـ-1998م.

47- صحيح الجامع الصغير وزيادته، ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط3، 1408هـ-1988م.

48- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تح: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ط1419هـ-1998م.

49- العدة في أصول الفقه، أبي يعلى محمد بن الحسين البغدادي الحنبلي، تح: أحمد علي المباركي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1400هـ-1985م.

50- عون المعبود على شرح سنن أبي داوود، العظيم أبادي، تح: أبو عبد الله النعماني، دار ابن حزم، ط1، 1426هـ-2005م.

51- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد القادر شيبة الحمد، الرياض، ط1، 1421هـ-2001م.

52- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ابن رجب الحنبلي، تح: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، ط1، 1417هـ-1996م.

53- فضل علم السلف على علم الخلف، ابن رجب الحنبلي، دار الإمام أحمد، ط1، 1426هـ-2003م.

54- السنن الكبرى، النسائي، تح: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م.

55- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، تح: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1413هـ-1992م.

56- الشرح الممتع على زاد المستنقع، ابن العثيمين، دار ابن الجوزي، ط1، 1422هـ.

57- شرح مشكل الآثار، أبي جعفر الطحاوي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1415هـ-1994م.

58- شرح نخبة الفكر، طارق ابن عوض الله، دار المغني، ط1، 1430هـ-2009م.

59- شرح صحيح مسلم، النووي، تح: عادل عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط2، 1422هـ-2001م.

60- شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تح: نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، ط1، 1398هـ-1978م.

الفهـــــــارس

فهرس الآيات

فهرس الآيات

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
الأنعام	﴿وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾	141	16
الأنفال	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ﴾	24	52
طه	﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾	14	52
فاطر	﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ﴾	28	10
القيامة	﴿أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجۡمَعَ عِظَامَهُۥ ٣﴾	03	27

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصحابي راوي الحديث	الصفحة
أحب الأعمال إلى الله الصلاة لوقتها...	ابن مسعود	19
إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فليغتسل...	عبد الله ابن عمر	33
إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة...	أبو هريرة	41
أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم...	أبو هريرة	29
أكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه...	السدي	31
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عامة ما ينصرف من الصلاة عن يساره...	عبد الله ابن مسعود	32
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما...	عبد الله ابن عمر	39
إنما أنا بشر وإني كنت جنبا...	أبو بكرة الثقفي	42
أنه رأى آدم في الأولى...	أنس بن مالك	47
أنه نهى عن خاتم الذهب...	أبو هريرة	39
أوتي ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة...	مجاهد	49
خذ البس ما كساك الله ورسوله...	البراء بن عازب	38
رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثا...	إياس بن سلمة	37
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر...	أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها	29
لا يجعل أحدكم للشيطان شيئا من صلاته...	عبد الله ابن مسعود	31
لا صلاة بعد صلاة العصر...	أبو سعيد الخدري	52
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث...	عبد الله ابن مسعود	38

طرف الحديث	الصحابي راوي الحديث	الصفحة
لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة...	ابن عمر	19
لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ	أبو هريرة	42
لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم...	عبد الله ابن مسعود	47
لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها...	عبد الله ابن عباس	49
ما لي أرى عليك خاتم ذهب...	سعيد بن المسيب	39
من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة...	أبو هريرة	37
من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها...	أنس بن مالك	52
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها...	بريدة	37
غسل الجمعة واجب على كل محتلم...	أبو سعيد الخدري	33
شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء...	خباب بن الأرت	40

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات:

المحتويات	الصفحة
شكر و تقدير	
المقدمة	أ-ج
المبحث الأول:ترجمة ابن رجب الحنبلي والتعريف بعلم مختلف الحديث	
المطلب الأول:ترجمة الحافظ بن رجب الحنبلي	2
أولا:سيرته الذاتية	2
ثانيا:سيرته العلمية	3
المطلب الثاني:التعريف بعلم مختلف الحديث	15
أ- مختلف الحديث لغة	15
ب- مختلف الحديث اصطلاحا	16
- شروط التعارض الحقيقي بين مختلف الحديث	17
- الفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث	18
- نشأة علم مختلف الحديث	19
- أهمية علم مختلف الحديث	20
- أهم ما ألف فيه	21
مسالك العلماء في دفع التعارض	23
- مذهب جمهور العلماء	23
- مذهب الحنفية	24
المبحث الثاني: منهج ابن رجب في مختلف الحديث	
1منهج ابن رجب في الجمع بين مختلف الحديث	27
- الجمع لغة واصطلاحا	27
- أوجه الجمع	28
نماذج من الجمع بين مختلف الحديث عند ابن رجب	28
- المسألة الأولى:أفضل الصيام بعد رمضان	28

– المسألة الثانية :جهة الانصراف من الصلاة	31
– المسألة الثالثة:غسل الجمعة واجب هو أو مستحب	33
2منهج ابن رجب في إثبات النسخ لدفع التعارض بين الأحاديث المتعارضة	36
– النسخ لغة	36
– النسخ اصطلاحا	36
– طرق معرفة النسخ	37
– متى يصار إلى النسخ	37
نماذج من الأحاديث التي يميل بن رجب للنسخ فيها	38
– مسألة لبس خاتم الذهب للرجال	38
– مسألة الإبراد بالصلاة في الظهر إذا اشتد الحر	40
– بناء الإمام على ما مضى من تكبيرة الإحرام وهو ناس لجنابته	42
منهج الحافظ بن رجب في الترجيح بين الأحاديث	44
– الترجيح لغة	44
– الترجيح اصطلاحا	44
– أوجه الترجيح	46
– نماذج من مسلك الترجيح عند ابن رجب	47
– مسألة موقع سدرة المنتهى	47
– مسألة صلاة النبي صلى الله عليه سلم داخل الكعبة	49
– مسألة النهي عن الصلاة في أوقات النهي	52
– خاتمة	56
– الفهارس العامة	
– مسرد المصادر والمراجع	58
– فهرس الآيات	66
– فهرس الأحاديث	68
– فهرس الموضوعات	71